الجلسة العامة

من ١٧ الى ٢٣ تشرين الثاني

الدورة السابعة والخمسون

بنكوك

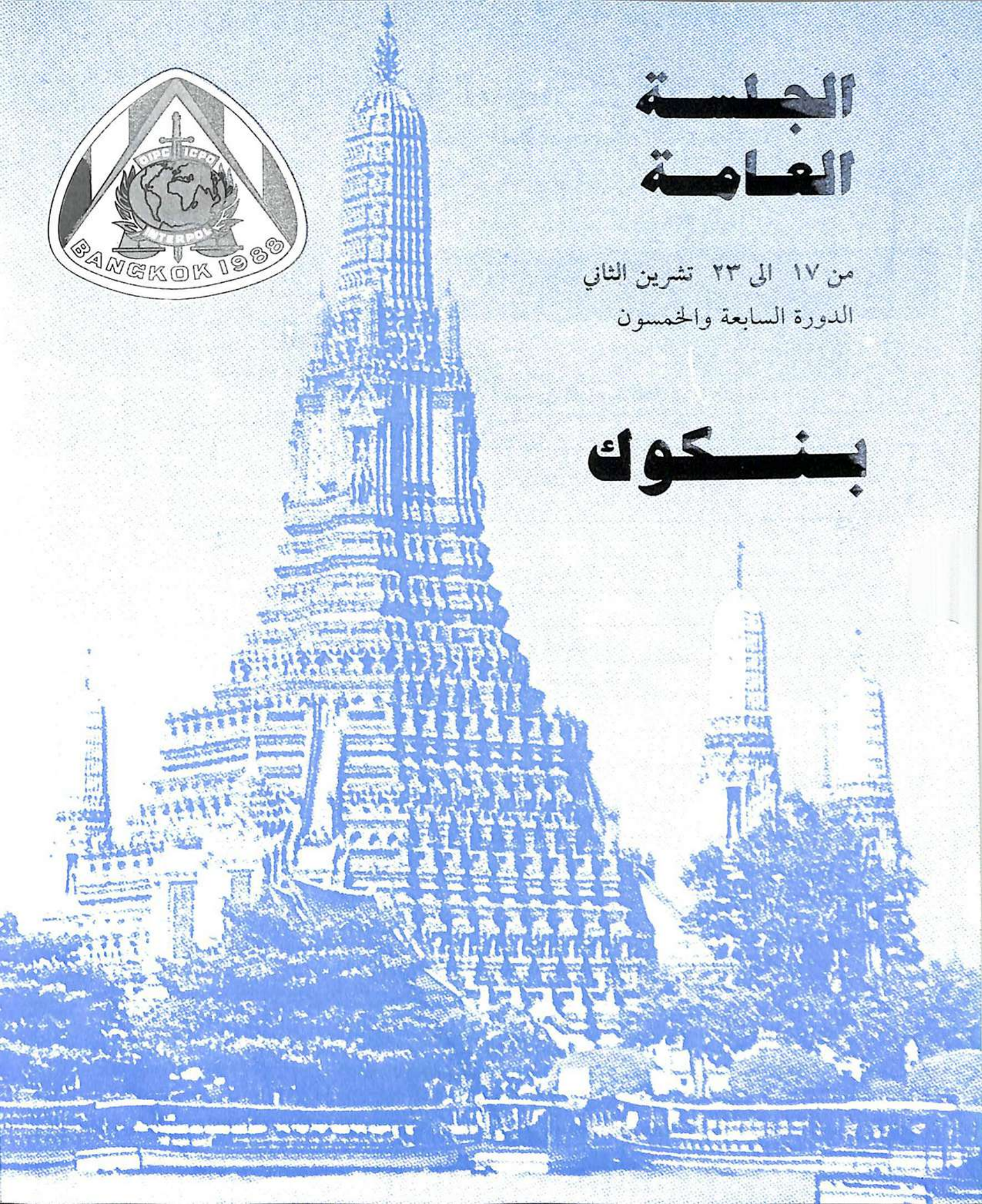

جلسة الافتتاح الرسمية

انعقدت دورة الجلسة العامة ٥٧ للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية. انتربول من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ ببنكوك (تايلندة).

جرت الاعمال بنزل دوسيت ثاني ـ برئاسة السيد جون سمبسون رئيس المنظمة وشارك في هذه الدورة ممثلو ١٢٧ بلاد اعضاء والامين العام وبعض من مساعديه كما شارك فيها ممثلو ١٢ منظمة دولية كمراقبين، التأمت الجلسة الافتتاحية بنابالاي بالروم وترأسها فخامة الجنرال شاتيشاي شونهايان «الوزير الاول لتايلندة».

وتوجه الجنرال بوسرازين المدير العام للشرطة الملكية التايلندية الى الحاضرين بقوله :

فخامة الرئيس، سيداتي وسادتي المدعوين والمندوبين باسم الشرطة الملكية التايلندية اريد التعبير عن اعترافي العميق بالجميل وعن تشكراتي لفخامة الوزير الاول الذي شرفنا بحضوره وذلك لترؤسه هذا الصباح حفل افتتاح الدورة ٥٧ للجلسة العامة التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول.

لقد انخرطت الشرطة الملكية التايلندية في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول سنة ١٩٥١. وفي ١٩٨٢ كان لنا شرف احتضان المؤتمر الجهوي الاسيوي الخامس الذي تبين ان نجاحه كان كبيرا و ذلك بقيمة الخلاصات العظيمة التي توصل اليها.

«ودورة الجلسة العامة هذه هي الاجتماع العالمي الاول التي شرف الشرطة الملكية التايلندية ان نظمتها. وسنعمل وسعنا على انجاحها واملنا الاكبر ان تحقق دورة الجلسة ا لعامة هذه الاهداف ا لتي رسمتها وتكون حقيقة مفيدة لكل المشاركين.

«ارحب بكل المندوبين وممثلي مختلف المنظمات والمصالح الدولية واتمنى لكم جميعا اقامة طيبة وممتازة بتايلندا ـ «واشكركم».

وصرح السيد جون سمبسون رئيس المنظمة بدوره قائلا :

انه لشرف كبير بالنسبة الى ان ارحب بكل ممثلي انتربول وبالشخصيات المدعوة لهذه الدورة ٥٧ للجلسة العامة. واشكر ايضا باسم كل البلدان ا لاعضاء في منضمتنا مضيفينا على الاستقبال الحار ا لذي خصونا به في بلادهم الجميلة. ومن خلال زياراتي السابقة لهذه المدينة الساحرة تأكدت من ان لطف وكرم ضيافة الشعب التايلندي سيجعلان من اقامتنا ببنكوك ذكرى لا تنسى.

«وقبل ان نشرع في اعمالنا يطيب لي ان احدثكم لبضع لحظات عن بعض المسائل الكبيرة التي سنواجهها خلال هذه الجلسة العامة وخلال السنة المقبلة واريد ان احيطكم علما ببعض البرامج الجارية منذ اجتماعنا ا لاخير.

«وكما تعلمون ان ما يشغل بالنا بالدرجة الاولى منذ عدة سنوات هو تعصير منظمتنا في جملتها.

وان وضع شبكة اتصالات لاسلكية عالمية تربط كل البلدان الاعضاء في الانتربول لفي صميم هذا البرنامج واننا مهما الححنا لا نؤكد بما فيه الكفاية على اهمية هذا الهدف الذي صار يكتسي اكثر فاكثر اهمية على مر الايام. ولا شك في اننا خلال السنوات الاخيرة حققنا تقدما سواء كان ذلك في طريق التعصير او في مجال ادارة المعطيات او ميدان الاتصالات اللاسلكية.

«ان احدث وابرز تقدم هو الذي انجز بجهة الكراييب وباميركا الوسطى، واني لسعيد باعلامكم في الساعة الراهنة بأن صانع جهاز الاتصالات اللاسلكية بالكراييب هو بصدد صنع الشاشات الفرعية وبان تفقد موضع الاجهزة يجري حاليا. ان كراس الشروط الخاص بالمحولات الذاتية للبرقيات تم تسليمه الى المتعهدين الثانويين.

ان نظام معالجة المعطيات المدرج في الاعلامية بيورتوريكو هو من علاقات هذا البرنامج للاتصالات اللاسلكية. ويطيب لي ان اعلن لكم ان هذا

نزل دوسيت ثاني حيث جدت اعمال الجلسة العامة.

الجنرال بوسارازان المدير العام للشرطة الملكية التايلندية يلقي الخطاب الافتتاحي

المشروع هو ايضا في طريق الانجاز، وبداية اشغال اقامة قاعدة المعطيات ببورتوريكو مبرمجة لاوائل سنة ١٩٨٩.

هذان البرنامجان لمنطقة الكراييب يمثلان تقدما حقيقيا في طريق التعصير وآمل انهما يوحيان ببعض الافكار لجهات اخرى. واريد بصفة خاصة ان اشجع البلدان الاعضاء من جنوب المحيط الهادي على التفكير في ارساء شبكة مماثلة للتي توضع حاليا بالكراييب. ثم ان مصالح شرطة تلك الجهة ليرون بكل تاكيد الضرورة. وجهة المحيط لا تقل اهمية عن غيرها لنجاح منظمتنا. كما آمل ان نستطيع خلال هذه الدورة من الجلسة ان نسجل تقدما نحو احد اهدافنا وهو ان نجعل كل اجهزة الاتصالات اللاسلكية التابعة للانتربول تحت الارض. و ما دام الموضوع يتعلق بمشكل الاتصالات اللاسلكية على مستوى التشغيل اريد ان احث كلا منكم على دراسة توصية اجتماع حديث بالكراييب تطالب باقرار حجم معين للبرقيات وبديهي ان كل ترتيب معد لتسهيل الاتصالات السريعة والفعالة بين البلدان الاعضاء يستحق من ناحيتنا دراسة جدية.

وقبل الختام اريد ايضا ان ا ؤكد على نوعين من النشاط الاجرامي اللذين سيكونان في نظري مركز اهتمامات هذه الدورة من الجلسة.

اول هذه النشاطات هو تبييض الاموال فخلال العام المنصرم اتضح ان هذه الجنحة منتشرة اكثر مما كنا نظن من قبل واعتقد اننا نستطيع ان نؤكد دون ان نخطىء ان تبييض الاموال يكون هذه الايام اعتداء كبيرا على صحة واستقرار اقتصاد عديد البلدان.

والبحث في هذا النوع من المخالفات يمثل بالنسبة للشرطة مهمة صعبة ومعقدة تتطلب لا عملا كثيرا فحسب وانما صبرا طويلا وعلينا ان نجند لها كل خصوصياتنا الفنية. واعتقد ان تبييض الاموال هو ايضا مخالفة تستطيع انتربول خلال ر دعها ان تقدم خدمات فعالة بصفة خاصة ويجب عليها ان تقوم بدور على درجة اولى من الاهمية لان مكافحة هذا النوع من الاجرام لا تكون ذات جدوى دون تعاون وعمل مشترك بين كل البلدان المعنية.

وثاني هذه النشاطات الاجرامية، احد المشاغل الكبيرة للمنظمة، يتمثل في الاجرام المنظم واني لمتأكد من ان ليس هنا من سيعارض في ان الاجرام المنظم عبارة عن سرطان ينخر العالم منذ سنوات عديدة. وفي اطار المداولات التي ستتم خلال هذا الاسبوع اريد فقط ان انبهكم الى ان لقاء التأم هذه السنة صادق على توصية تطالب بانشاء فريق خاص بالاجرام المنظم في صلب الامانة العامة.

وادعو كل المشاركين في هذه الدورة من الجلسة العامة الى درس هذا الاقتراح بجدية لوثوقي بان انتربول تستطيع ان تقدم مساهمة كبيرة في مكافحة هذه النشاطات الاجرامية.

«ان المهمة التي تنتظرنا هذا الاسبوع صعبة ومتسعة لكني اريد ان اشير كما فعلت من قبل الى انه يوجد حل عملي لكل مشكل من مشاكلنا ولبلوغ النجاح ان تحديد الهدف والعزم الصادق وحدهما ضروريان.

وما دامت هذه هي آخر مرة امتاز فيها بترؤس هذه الجلسة المهيبة فاني اريد ان اقدم لكل واحد منكم تمنياتي بالنجاح في الاعمال التي ستشرعون فيها هذا الاسبوع اتمنى ان التاريخ سيحتفظ بذكرى هذه الدورة ٥٧ من الجلسة العامة كأكثر الاجتماعات ايجابية واغزرها انتاجا بالنسبة للجلسات

السيد جون سيمبسون رئيس م. د. ش. ج اثناء خطابه

واخيرا صرح فخامة الجنرال شايشاي شونهافان الوزير الاول التايلندي بقوله :

اصحاب الفخامة سيداتي سادتي المدعوين والمندوبين انه لشرف عظيم ان اترأس صباح هذا اليوم بسرور غامر احتفال افتتاح الدورة ٥٧ للجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول. وباسم الحكومة الملكية لتايلندة يطيب لي ان

الجنرال شاتيشاي شونهافان الوزير الاول التايلندي في المنصة.

ارحب بمندوبي البلدان الاعضاء وبممثلي مختلفي المنظمات والمصالح الدولية المشاركين في هذا المؤتمر ترحيبا حارا في تايلندا.

«كل يعرف ان الاجرام هو احد المشاكل التي تكون اكبر تهديد للامن العمومي ولسلم الامة وكل بلاد تبذل جهودها لمكافحة مشاكل الاجرام لا سيما بتنمية التعاون الدولي لتيسير حيطة وردع اكثر نجاعة.

واضافة الى المقاومة التي تقوم بها البلدان للحد من الاجرام داخل حدودها فان لاغلب هذه البلدان ان تكافح النشاطات الاجرامية الدولية، يستطيع الاشرار ان يفروا من بلاد ليلتجئوا الى بلاد أخرى و يرتكبوا فيها مخالفات أخرى قبل العودة الى بلدانهم و الاختفاء بها. وتصطدم السلط المعنية اذن بعراقيل تخص ايقاف الاشرار لانها لا تملك حق التحرك او سلطة العمل خارج حدودها الوطنية ويلاحظ ايضا ان التقدم في ميادين الاتصالات والنقل والتكنولوجيا بصفة عامة تحدث انتشار الاجرام الدولي الى درجة ان بلادا واحدة لا تستطيع حل مشاكلها بصفة مستقلة وفعالة. ولهذا السبب فان المساعدة بين البلدان والتعاون في مجال تبادل الارشادات ضروريان في كل محاولة مكافحة الاجرام الدولي، ثم ان انشاء المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول هو ورقة ناجحة للغاية لخلق تفاهم ومساعدة وتعاون متزايد للعمل على انجاز مهام الشرطة في العالم اجمع.

«ان الشرطة الملكية التايلندية منخرطة في المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول منذ ٣٨ سنة وقد استفادت الشرطة التايلندية في كفاحها ضد الاجرام الاقتصادي وردع المتاجرة المحظورة بالمخدرات بفضل التعاون الحاصل مع الامانة العامة وبصفة خاصة مع مختلف البلدان الاعضاء. وتعتبر تايلندا انها تميزت باحتضانها المؤتمر الجهوي الآسوي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول سنة ١٩٨٢.

وامام الابعاد العالمية التي بلغها الارهاب الدولي اليوم فان تايلندا لا تتردد ابدا في ان تتعاون تعاونا كاملا مع البلدان الاخرى الاعضاء للحد من اعمال هذا النوع من الاجرام.

باسم الحكومة الملكية النايلندية اهنىء بكل احترام رئيس المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول والرؤساء المساعدين واعضاء اللجنة التنفيذية والامين العام كما اهنىء كل اولئك الذين ساهموا في اعمال هذه المنظمة. نحن سعداء جدا باستقبالكم هنا في بنكوك حيث ترشح تايلندا المدير العام لشرطها والرئيس المساعد السابق للانتربول الجنرال بوسارازين للرئاسة ـ ومرة اخرى يطيب لي ان ارحب بكل المساهمين في هذا الاجتماع متمنيا لهم اقامة طيبة بتايلندا.

آمل ان تجري اعمال الجلسة العامة وتكلل بالنجاح منجزة بذلك المهام التي رسمتها واني لمقدر الشرف الذي ينالني بالتصريح رسميا بافتتاح الدورة ٥٧ للجلسة العامة التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية للانتربول ـ واشكركم ـ.

الشخصيات عند خروجهم من نابالاي بالروم ويرى من اليسار الى اليمين السيد سمبسن رئيس المنظمة والسيد كندال الامين العام، والجنرال شاتيشاي شونهافان الوزير التايلندي الاول والجنرال بوسارازين المدير العام للشرطة الملكية التايلندية وخلفه السيد زهو ان تاو الرئيس المساعد للمنظمة واخيرا السيد بابوفيك رئيس مساعد.

انخـــراط بـــلاد جـديـــدة

هـذه السنـة كـانت الجمهـوريـة الديمقراطية لساو تـومى وبـرانسيب، ارخبيـل وسـط خليـج غينيـا قـرب السواحل الغربيـة الافـريقيـة الـدولية الـوحيـدة التي طلبت انخـراطهـا في المنظمـة الـدولية للشرطـة الجنـائيـة للانتربول، وكان على الجلسة العامة ان تعطي رأيها فاعلنت عن موافقتها.

ويشكـر منـدوب سـاو تـومى وبرانسيب الوفود عى تصويتهم لفائدة بـلاده مـؤكـدا للجميع بـان بـلاده ستتعـاون ببـذل اقصى الجد لمكـافحـة الاجرام الدولي.

واصبحت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية تعد ١٤٧ عضوا.

وفد ساو تومي وبرانسيب

تقـــرير النشـــاط

الامين العـام يلفت الانتبـاه الى انـه خلافـا للسنـوات الماضيـة فإن تقـرير النشـاط يتـزامن مع السنـة الماليـة لـذا يمكن ان يقـدم مع التقـريـر المالي الى الجلسـة العـامـة للمصـادقـة في نفس الـوقـت. ان في عـداد الاعمال التـي شرعت فيها الامانة العامة خلال السنة المنصرمـة تجديـد من بين التجـديـدات الكبيرة الا وهو احـداث قسم جـديـد للأسناد التقنية وهو يضم الاتصـالات الـلاسلكيـة والاعـلاميـة وجـزءا من الارشيف. ان انشـاء هـذا القسم يحتم مـراجعـة المهـام المنـاطـة بعهـدة قسم الشرطة وتوجد دراسة جارية وانطلاقا منها ستقدم توصيات للجلسة العـامـة ابان دورتها القادمة.

ويتـولى الامين العـام التعليق على تقرير نشاط المنظمة الـدولية للشرطـة الجنائيـة ـ انتربـول للفترة الـواقعـة من اول ينـايـر/ كـانـون الثـاني الى ٣١ ديسمبر/ كانون الاول ١٩٨٧.

السير العام للمنظمة

لقـد شرع في دراسـة لاعـادة تنظيم مكتب ديوان الامين العام وترتيء هذه الدراسة خـاصـة زيـادة عـدد الموظفين قصـد تـوسيع مهـامـه وفي صلب هـذا المكتب تـوجـد مصلحـة العـلاقـات العمومية المحدثة سنة ١٩٨٧ للرفع من صورة المنظمة. فنظمت بالامانة العامة ٥٦ زيـــارة للصحفيين ١٣ زيـارة لجمعيات ومـؤسسـات مختلفـة و ٥ زيارات رسميـة و١١ زيـارة لخواص. واضافة الى انشاء قسم الأسنـاد التقنيـة لقد حـور القسم الاداري جـذريـا هـو ايضا حسب التنظيم المزمع ادخـالـه في مصالح المقر الجديد بمدينة ليون.

والامانـة الاوروبيـة التي اقيمت في عـام ١٩٨٦ اثـر قـرار صـادقت عليـه الجلســة العـامــة بـــواشنطـن في اكتوبـر/ تشرين الاول ١٩٨٥ ساهمت منذ ذلك الحين في عديـد الاجتماعـات وخـاصـة في المؤتمر الجهـوي الاوربي لويسبادن لجمهورية المانيا الفيـدراليـة.

وحضرت بعـدمـا اعـدت ثـلاثـة اجتماعات اللجنة التقنية حول التعـاون في اوربـا كما نظمـت مـؤتمرا حـول الاجهـزة الاوتماتيـة للتعـريف ببصمات الاصابع في اوربا ثم ان تأسيس شبكـة ضباط ارتباط سيمكنهـا من المزيـد من الفعاليـة في مجال التعـاون اليـومي بين البلدان الاوربية.

هذا وان عملية «المبنى الجديد» (بناء ونقـل المقـر الى ليـون) تتـم حسب الجدولة الـزمنيـة المرسـومـة ودون اي مشكل هام على الصعيد التقني.

واجتمعت اللجنة التنفيذية ٣ مرات فس سنة ١٩٨٧ في فبراير وفي منتصف يـــوليـــو/ تموز ومـــرة اخيرة في نوفمبر/ تشرين الثاني بالضبط قبل دورة الجلسة العامة بنيس كما التأمت ثـلاثـة مـؤتمرات خـلال السنـة المذكـورة : المؤتمر الجهـوي الاميركـي ببـانما في ابـريـل/ نيسـان ؛ والمؤتمر الجهـوي الاوربي بـويسبـادن (جمهـوريـة المانيـا) الفيـدراليـة في ابـريل/ نيسـان والمؤتمر الجهوي الاوربي بويسبـادن (جمهـوريـة

المانيا) الفيدرالية في افريل/ نيسان والمؤتمر الجهوي الاسيوي بطوكيو (اليابان) في يوليو/ تموز.

وجمع المؤتمر السابع الدولي حول تزييف العملة والمنعقد يليون (فرنسا) في يونيو/ حزيران ١٩٨٧ جمع ٤٥٠ مشاركا يمثلون ٧٥ دولة و٤٣ مراقبا ينتمون الى (منظمات دولية ومؤسسات خاصة).

التعاون التقني

ان دورة تكوين موظفي المكاتب المركزية الوطنية (باللغة الانكليزية والعربية) جرت في اكتوبر/ تشرين الاول وضمت ٥٠ مشاركا جاءوا من ٣٥ بلادا.

النشاطات الاجرامية الدولية

ان مكافحة الاجرام الدولي هو دائما سبب وجود المنظمة ويكون الشغل الشاغل للمكاتب المركزية الوطنية.

ففي الامانة العامة ينسق قسم الشرطة التعاون في مجال الاجرام الدولي ويشمل هذا القسم ٣ فروع الاول مكلف بالاجرام العام مع الارهاب الدولي والثاني بالاجرام الاقتصادي والمالي والثالث بالاجرام المرتبط بالمخدرات، وهناك فرقة ملحقه برئيس القسم وهي فرقة «الاجرام المنظم» "FOPAC" المكلفة بدراسة مساهمة المنظمات الاجرامية في مختلف انواع الاجرام وطبقا لتوصيات مكتب «تنظيم وتنمية» ستصبح هذه الفرقة مصلحة لدراسة الاجرام.

وشارك القسم الفرعي للاجرام العام (نشاطات ضد الاملاك والاشخاص، الارهاب الدولي) في مؤتمرات واجتماعات نظمتها منظمات دولية اخرى ونظم هو نفسه ٦ اجتماعات عمل.

الاستمارات الجديدة التي صادقت عليها الجلسة العامة سنة ١٩٨٦ ببلغراد والخاصة بالمذكرات الدولية قد تم تبليغها الى المكاتب المركزية الوطنية وبدأ العمل بها اعتبارا من اول ديسمبر/ كانون الثاني ١٩٨٧.

وتخصصت الفرقة الثالثة في الجنح ضد الممتلكات: كسرقات الآثار الفنية والممتلكات الثقافية وسرقة وسائل النقل ذات المحركات والمتاجرة المحظورة فيها وسرقة وامتلاك غير شرعي لاسلحة نارية ولمتفجرات والمتاجرة المحصورة فيها والسرقات بصفة عامة والجنح المتعلقة بها. وللفرقة نشاط اقل اهمية يتمثل في مكافحة الاتجار المحظور بالاعشاب والحيوانات التي تكون في طريق الانقراض بالتعاون ـ متى سنحت الفرصة ـ مع منظمة CITEX (الاتفاقية حول التجارة الدولية للأعشاب والحيوانات المهددة بالانقراض).

وافقت لجنة دراسة تطبيق الاعلامية على الآثار الفنية على تقديم استمارة جديدة GRIGEN / ART كريجن آرت ـ وكتيب الاستعمال وكانت هذه الوثائق قد قدمت في السنة الماضية الى الجلسة العامة بنيس التي وافقت على توزيعها. وبخصوص الطباعة السنوية للاعمال الفنية الاثني عشر النادرة الوجود قد حور فيها المقاس والمظهر وسيكون من الآن فصاعدا طبعتان بستة اعمال في السنة مع العنوان الجديد «الاعمال الفنية النادرة الوجود» ويمكن ان تعلق بالمحافظات والمتاحف الخ... ولقد وزعت ٧ مناشير دورية و١٩٢ مذكرة خاصة بالاثار الفنية المسروقة على البلدان الاعضاء سنة ١٩٨٧.

وفيما يخص الاستمارة الجديدة حول الحجز والاتجار المحظور واكتشاف الاسلحة او المتفجرات فقد وافقت الجلسة العامة بنيس على كشف العناوين الذي اقترحته الفرقة الثالثة هذا وان الاعمال المتعلقة باستغلالها تتواصل. ان طبع النشرية «تسجيل السيارات» هو موضوع تعهد مستمر ولهذا الغرض وزعت رسالة دورية في يوليو/ تموز ١٩٨٧ لجلب انتباه المكاتب المركزية الوطنية لاهمية تقديم احدث المعطيات المتعلقة بتسجيل وسائل النقل.

واختصت الفرقة الرابعة في الاعمال الاجرامية العنيفة ضد الاشخاص من قتل واعتداءات وسرقات عن طريق العنف واغتصاب اموال واختطاف واخذ الرهائن وحرائق اجرامية وقضايا اخلاقية وخلاعة وبغاء ومتاجرة بالآدميين. وهذه الفرقة مكلفة ايضا بمعالجة قضايا التعريف بضحايا الكوارث وبالاشخاص المفقودين وبالجثث غير المعرفة وبالقرصنة البحرية وبالمخالفات ضد المحيط وبنشاطات المنظمات الاجرامية.

جزء من وفد تايلندا

في سنة ١٩٨٧ عالجت الفرقة الرابعة ٨٣٢٣ قضية قتل، واعتداء وعنف ضد الاشخاص كما عالجت ٤٧٨ سرقة باستعمال العنف و١٦٩ اختطاف واخذ رهائن وسلب اموال و٢٨٣ قضية اخلاقية و١١ عمل تدخل غير شرعي ضد الطيران المدني و١١٧ حالة هجرة غير شرعية (بتاريخ ١٩ افريل/ نيسان ١٩٨٧) واهتمت كذلك بـ ٣٩٣ قضية شخص مفقود او ضحية لم يتم التعرف عليها.

وفي يناير/ كانون الثاني ١٩٨٧ انعقد بالامانة العامة اجتماع عمل حول القرصنة البحرية والسرقات باستعمال الاسلحة ضد البواخر التجارية ووافقت الجلسة العامة المجتمعة بنيس

مندوب زيلندة الجديدة ووفد النرويج

على اجتماع عمل حول هذا الموضوع. ان اللجنة الفرعية المختصة بضحايا الكوارث اجتمعت مرتين خلال السنة المذكورة لدراسة تحديد استمارة التعرف على ضحايا الكوارث على ضوء التجارب المكتسبة في مختلف البلدان وامكانيات ادخال نظام الاعلامية في هذا الميدان.

في سبتمبر/ ايلول ١٩٨٧ نظمت الفرقة الرابعة الاجتماع الاوربي حول استغلال البغاء والخلاعة ووزعت هذه الفرقة خلال هذه السنة ٧ رسائل دورية على البلدان الاعضاء.

اما فرقة TE فهي متخصصة في النشاطات الارهابية الدولية وتقوم بمهمتها طبق توجيهات الدليل لمكافحة الارهاب الدولي الذي وافقت وصادقت الجلسة العامةعليه رسميا ـ سنة ١٩٨٦ في بلغراد ـ وهي تعالج كذلك القضايا المتعلقة بامن الطيران المدني (ارهاب وتحويل وجهات الطائرات وتتعاون مع الفرقة القومية للمخدرات للعمل في قضايا المتاجرة المخطورة بالمخدرات التي يمكن ان تكون لها علاقة بنشاط الفرق الارهابية ومن سنة ١٩٨٧ عرفت الفرقة بنفسها وذلك بالمشاركة في اجتماعات لا سيما في المؤتمر الجهوي الاميركي للانتربول بالباناما وكذلك بحضور مؤتمرات بالمملكة المتحدة وبفرنسا والمانيا الفيدرالية والبلدان المنخفضة وايطاليا والولايات المتحدة ونظمت ايضا فرق عمل بالامانة العامة. وبخصوصاً من الطيران المدني اسست علاقة مناسبة مع منظمات دولية ووزعت هذه الفرقة (TE) ثماني رسائل دورية على البلدان الاعضاء تحتوي خاصة على معلومات حول العلاقات بين المخدرات والارهاب.

وتتألف الفرقة القرعية للاجرام الاقتصادي والمالي من ثلاث فرق تهتم الفرقة إ (E) بنشاطات التحيل والمخالفات الاقتصادية بما في ذلك استعمال وثائق التعريف غير الشرعية.

التأمت اول ندوة اوربية حول نشاطات التحيل والاجرام الاقتصادي بالامانة العامة في مارس/ آذار ١٩٨٧.

طبقا لقرار صادقت عليه الجلسة العامة ببلغراد سنة ١٩٨٦ اجتمعت لاول مرة فرقة العمل لتحسين التعاون بين الشرطة والمصارف بسان كلود من شهر مارس/ آذار وجمعت الفرقة إ (E) في يونيو/ حزيران فرقة عمل للنظر في قضية اختلاس في أجرة الاتعاب التي يمكن ان تدفع مسبقا.

بالرغم من عدد القضايا غير الكبير المعلن عنها للامانة العامة والتي لا تمكن من استخلاص النتائج النوعية حول اتساع ظاهرة الاجرام الاقتصادي والمالي.

وكما اكد ذلك مختلفو المتدخلين اثناء الجلسة العامة المنعقدة بنيس تجدر الاشارة الى ان نشاطات التحيل الدولية لا تنفك تزداد في العدد والتشعب حتى اصبحت الشغل المتزايد للبلدان الاعضاء وفي سنة ١٩٨٧ اعدت الفرقة إ (E) ٢٣ نشرية دورية منها ٦ تقارير حول قضايا السلب والنهب ـ اضافة الى تقرير مفصل بعنوان «نشاطات تحيلية واجرام اقتصادي : الوضع سنة ١٩٨٧ وزع على كل المكاتب المركزية الوطنية.

والفرقة فـ (E) مكلفة بمكافحة تزوير العملة واستمر مخبرها المختص في القيام باختبارات الاوراق النقدية المزورة والصكوك.

التأم اجتماع العمل الاوربي العاشر لمكافحة تدليس العملة بسان كلود في يناير/ كانون الثاني ١٩٨٧ وحضره ٤٢ مندوبا من ١٩ بلادا منها الولايات المتحدة والبنك المركزي لبلدان افريقيا الغربية كمراقبين.

ومن ٢٢ الى ٢٦ يونيو/ حزيران جرى بليون (فرنسا) مؤتمر دولي حول تدليس العملة نظمته الامانة العامة بالمساهمة المالية من قبل المصارف التي تصدر العملة والمشاركين من القطاع الخاص وقد انعقد المؤتمر السابق بمدريد (اسبانيا).

والفرقة «تزييف وتقليد»، مكلفة باصدار مجلة **تزييف وتقليد** التي وزعت في ١٥ الف نسخة في اول يناير/ كانون الثاني ويتم تعهد هذه المجلة وتزويدها بآخر المستجدات في الميدان وتصدر شهريا في مجلدين من نفس المقاس. يخصص المجلد الاول لتقليد وتزييف

الاوراق النقدية المكتشفة في العالم وقد حور تقديم النصوص وصفحات الصور الشمسية فتنسخ الاوراق النقدية المزورة بالالوان مع تكبير الاخطاء الرئيسية اما المجلد الثاني فيخصص للاوراق النقدية الاصلية المتداولة في العالم ولصكوك السفر ويعاضد حوالي ١٥٠ بلادا الامانة العامة على اصدار هذه المجلة ولقد تحسنت الرسالة الاخبارية الشهرية. هذا وان مجلة «تزييف وتقليد» تصدر في خمس لغات : الفرنسية والانكليزية والاسبانية والعربية والالمانية.

ومهمة القسم الفرعي للمخدرات تمتين التعاون بين مصالح الشرطة وحث تبادل الارشادات بين المنظمات الوطنية والدولية المعنية بمكافحة و إنتاج واستعمال والمتاجرة غير الشرعيةبالمخدرات واكتسب هذا القسم تجربة هامة في مجال البحث والتحليل بفضل موظفيها الوافدين من عدة بلدان فيقدم المساعدة للبلدان الاعضاء في ادارة مصارف المعطيات وفي التنسيق الاداري للابحاث الدولية وفي تحليل وتوزيع الارشادات التكتيكية وانتاج وتوزيع الارشادات الستراتيجية.

ويتكون من فرقة «عمليات» ومن فرقة «مخابرات» - Intelligence - (استغلال الارشادات).

وفي ٣١ من شهر ديسمبر/ كانون الاول ١٩٨٧ كان عدد موظفيه ٣٠ شخصا منهم موظفو شرطة قادمون من ١٩ بلادا.

ويستفيد ايضا من خدمات ضابط ارتباط يعمل وقتا غير كامل بالكاراييب.

هذا وان تناوب الموظفين وشغور المراكز الذي ينجر عن هذا التناوب عادة يعاكس نوعا ما المردود الجملي لهذا القسم. ومع هذا فقد كان النشاط خلال سنة ١٩٨٧ مكثفا للغاية فقدم لضباط ارتباط الفرقة حوالي ٥٣ الف طلب استخبار وسؤال حول اجراءات يجب اتخاذها او تنسيق اداري ويمثل هذا الرقم ٤٥٪ من التقارير والبرقيات والمراسلات التي ترد على الامانة العامة.

واضافة الى الاجتماع الاوربي الخاص برؤساءالمصالح الوطنية للمخدرات في ابريل/ نيسان فقد نظم القسم الفرعي ٧ اجتماعات عمل سنة ١٩٨٧ بالامانة العامة - وقام ضباط الارتباط بـ ٢٣ مهمة في ٣٧ بلادا كما شارك موظفو هذا القسم في اجتماعات خارج الامانة العام ٤٣ مرة يصرف النظر عن التقارير المعدة للجلسة العامة وللمؤتمرات الجهوية وللمنظمة العالمية للصحة نشر القسم الفرعي ١٤ رسالة دورية للبلدان الاعضاء و٤ اعداد لنشرية كويست QUEST (احصائيات كل ٣ اشهر) التي تعوض نشرية سام SAM - و٥٢ برقية اسبوعية حول المخدرات.

ثم ان الاتصال بالمنظمات الدولية الاخرى هو احدى الوظائف الهامة المناطة بكاهل القسم الفرعي للمخدرات واضافة الى الاجتماعات التي ينظمها هذا القسم نفسه يجدر ذكر المؤتمر الثاني لشرطة الجمارك ببروكسال (بلجيكا) في شهر مايو والذي نظم بالاشتراك مع مجلس التعاون الجمركي كما يجدر ذكر المساهمة في شهر يونيو/ حزيران في المؤتمر العالمي حول المخدرات المنظم بفينا (النمسا) باشراف الامم المتحدة وفي الدورة العاشرة الخارقة للعادة للجنة المخدرات وفي اللجنة الفرعية للاتجار المخطور بالمخدرات والمشاكل التي تمت بنسب الى الشرق الادنى والاوسط واخيرا ان العمل الذي انجزه القسم الفرعي والمنظمة العالمية للصحة لمراقبة المخدرات الشرعية.

وتسجيلها على لوحات مخصوصة كان مثمرا بصفة خاصة ان نقل مادة سيكوباربتال مؤخرا من اللوحة ٣ الى اللوحة ٢ من اتفاقية ١٩٧١ حول المواد المؤثرة على الاعصاب التي ما كانت لتقع لو لا الارشادات حول الافراط والمتاجرة بهذا المخدر الذي جمعته

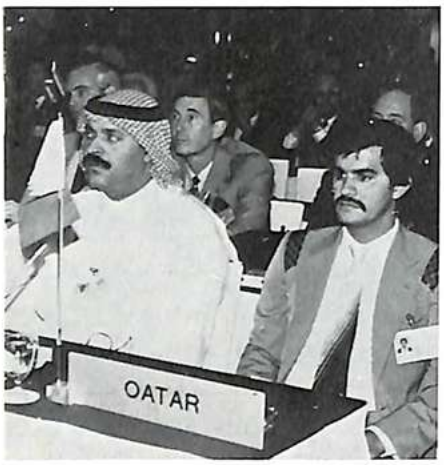

وفد قطر

الفرقة الفرعية المكلفة بالمواد المؤثرة على الاعصاب.

ان عمل تكوين موظفيي مصالح الشرطة الوطنية في مكافحة الاتجار المحظور بالمخدرات والتي بدأت عملها سنة ١٩٨٥ المستمر وقد شارك ضابط الارتباط للشرق الادنى والاوسط كمدرب لدورة التكوين في مادة المخدرات المعدة لموظفي شرطة بلدان الخليج في يناير ١٩٨٧ باسلامباد (الباكستان).

وبالنسبة لافريقيا فقد تم بمساعدة صندوق الامم المتحدة لمكافحة الإفراط في تعاطي المخدرات تنظيم دورات تكوين قامت بها الفرقة الفرعية بابيدجان (الكوت دي فوار ونيروبي (كينيا) حول تحويل المخدرات الشرعية وهذا البرنامج يتمم دورة تكوين سنة ١٩٨٦ بكينيا.

اما فريق «اجرام منظم FOPAC» (اموال متأتية من نشاطات اجرامية) فقد فصل عن القسم الفرعي «اجرام اقتصادي ومالي في مارس/ اذار ١٩٨٧ وهو من ذلك الوقت مكلف بدراسة نتائج نشاطات المنظمات الاجرامية في مختلف قطاعات الاجرام وهذا الفريق مدعو الى ان يصير مصلحة دراسة الاجرام وهو هيكل سيكلف بتبليغ رئيس قسم الشرطة عن خصوصيات وتطور الاجرام التي شوهدت او تم توقعها ليتمكن هذا المسؤول من تحديد سياسة واهداف قسم الشرطة وتنحصر

مهامه الرئيسية في : تحليل وتنسيق الارشادات وتنظيم اجتماعات عمل الابحاث المتعلقة بنشاطات الفريق والتعاون مع المنظمات الدولية واعداد تشريع مثالي وتهييء موسوعة الممتلكات المالية وتوزيع التوثيق واعداد برامج تكوين وفي سنة ١٩٨٧ حضر موظفو هذا الفريق اجتماعات مختلفة بالامانة العامة ونظم او نشط دورة تكوين تقنيات البحث حول التحويلات بأبيدجان ودورة تكوين موظفي المكاتب المركزية الوطنية

مندوب بابوازي ـ غينيا الجديدة

لسان كلو و الاجتماع السادس لفريق العمل اموال متأتية من نشاطات اجرامية FOPAC) بباناما.

دراسات توثيق عام، ندوات، المجلة الدولية للشرطة الجنائية.

تتمثل نشاطات قسم : دراسات وتوثيق عام للمجلة د.ش ج. للامانة العامة في : تحرير التقارير والوثائق والدراسات القانونية الخاصة بمسائل الشرطة ونشاطات الانتربول وتتمثل في تنظيم الاجتماعات وتمثيل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول في الاجتماعات التي تنظمها مؤسسات اخرى وفي المساهمة بالاستشارة والتحرير لقطاعات اخرى تابعة للأمانة العامة وفي ادارة واستغلال التوثيق العام (مكتبة) والاجابة عن طلبات التوثيق ونشر المجلة الدولية للشرطة الجنائية وتوزيع هذه المجلة.

وتمت اقامة امانة لجنة المراقبة الداخلية لصناديق الجذاذات وبالاضافة فان رئيس القسم يعمل كمستشار قانوني للمنظمة اما الاعمال ذات الطابع القانوني فكانت تهتم بصفة خاصة بالاعداد وبمشاكل تطبيق القوانين الداخلية كالقانون الانساني للموظفين ونظام الموظفين وقانون حول اتلاف ارشادات الشرطة والمقاييس الدنيا لتوزيع الاراء الدولية للاعلام الاحتياطي واعداد او التثبت من العقود وكراسات الشروط لا سيما بالنسبة لبناء المقر الجديد بليون ومفاوضة اتفاق حول مقر للمكتب الذي سيتحدثه المنظمة ببيونوزارس واستمرت مصلحة التوثيق العام في تنظيم واستغلال واثراء الوثائق الذي يمكن ان يجيب على حاجات الاعضاء للاعلام وحاجات مصالح الامانة العامة وغيرها من الراغبين (كالباحثين مثلا) ـ في مجالات الشرطة واقتنت ٤١٠ كتابا ونشرية ووثائق اخرى كما اشتركت في ١٧٣ مجلة تصدر في ٢٥ بلادا.

واجابت المصلحة على ٣٠٧ طلب توثيق من راغبين خارجيين من (مصالح شرطة او باحثين من ٧٣ بلادا كما اجابت على مائة طلب توثيق من مصالح الامانة العامة ونشرت ١٢ عددا من نشرية شهرية ببليوغرافية تشتمل بالخصوص على ٦٢ ملخص كتاب، كما نشرت للانتربول نشرية خاصة تحتوي على ١٧٧ مرجع ببليوغرافي تخص المواضيع «بحث الشرطة» مخبرون واعوان تسرب» تم توزيعها.

واثر الاصلاح الذي صادقت عليه اللجنة التنفيذية في يونيو/ جزيران ١٩٨٦ فان المجلة الدولية للشرطة الجنائية تظهر في شكل جديد منذ عددها الاول الصادر عام ١٩٨٧ وهي لا تنشر عمليا الا نصوصا لم يسبق نشرها وقد تقدمت للمجلة بمطالب عدة لاعادة نشر ٦ مقالات من مختلف مجلات الشرطة الوطنية ويستمر انجاز الطبعات باللغتين الفرنسية والانكليزية بالامانة العامة وانجاز الطبعة الاسبانية بمدريد بمساعدة الشرطة الاسانية اما الطبعة العربية فتتم في تونس بمساعدة المكتب المركزي الوطني وتبذل مجهودات قصد التخفيض من تاخير ظهور هذه النسخة العربية مع الاشارة الى ان عدد يناير/ كانون الثاني/ فبراير ١٩٨٧ خصص باكمله لموضوع المخدرات ووزع كذلك باللغة العربية.

اسناد تقنية

انشيء قسم جديد : «اسناد تقنية في التاسع من مارس/ آذار ١٩٨٧ في نطاق اعادة تنظيم الكتابة العامة وتشتمل على :

ـ قسم فرعي للاتصالات اللاسلكية.

كان هذا القسم ملحقا بالقسم الاداري واعيد تنظيمه بتاريخ اول يوليو/ تموز ١٩٨٧ ويتمثل في فرعين منفصلين الواحد عن الآخر فالفرع «استثمار» مكلف بضمان اتصالات المنظمة اليومية ويدير الشبكة ويستغل وسائل الاتصالات وخاصة جهاز التحويل الذاتي للبرقيات .A.M.S.S ودخل حيز العمل ابتداء من اول يوليو/ تموز ١٩٨٧ وهو جهاز سيمكن

ممثل الجمهورية التونسية

من ربح الوقت الذي يستغرقه تبليغ البرقيات وتهيئتها فتدرج نشاط هذا الجهاز من صفر الى تبليغ ٣ الاف برقية في اليوم وقد تم وضع ٨ اجهزة ارسال جديدة من نوع H.F. ذي واحد كيلووات بدأت تعمل اعتبارا من شهر ابريل/ نيسان ١٩٨٧ تعويضا لتجهيزات مهملة وتمكن من استغلال اتصالات عن طريق الراديو الاتماتي بشبكة اوربا المتوسطية في ظروف حسنة، كما تم وضع تجهيزين جديدين للنسخ والتصوير عن طريق التلغراف واما الفرع «دراسات» فهو مكلف مع اللجنة الدائمة لتكنولوجية الاعلام بدراسة وتسيير المشاريع التي تمكن المنظمة من التزود بوسائل اتصالات متماشيةمع حاجياتها وتجدر الاشارة الى ان مهندسا في الاتصالات اللاسلكيةانتدب كمستشار تقني ابتداء من اول يونيو/ حزيران ١٩٨٧.

- قسم فرعي خاص بالقضايا الاجرامية فصل عن قسم الشرطة في مارس/ آذار ١٩٨٧ولقب قسم فرعي للارشيف والتوثيق الاجرامي ثم ألحق بالقسم الجديد للأسناد التقنية ويشمل خاصة :

- التفتيشات وفرقة تنقية الملفات، فمنذ فبراير / شباط ١٩٨٧ تاريخ اول بحث نظام اعلامي للمعطيات لم تنشأ بطاقات فردية او بطاقات اختصاصات فبمجرد وصول المعلومات تحلل وتدرج فورا في الاعلامية وتحفظ بطاقات الملفات التي لم تدرج الى ان يتم ادراج كل الوثائق الاجرامية ونتيجة لذلك فان باحثي هذه المصلحة مطالبون حاليا بالقيام ببحث مزدوج يدوي واعلامي.

- ان فرع حجز المعطيات والمذكرات الدولية مكلف بتخزين المعطيات الاسمية ومعطيات القضايا كما هو مكلف باجراء التحويرات والالغاءات وبوضع المذكرات الدولية للاشخاص المطاردين من قبل العدالة، والمذكرات

مندوب النمسا وخلفه جزء من وفد الصين.

الاحتياطية الخاصة بالمجرمين ذوي السوابق العدلية في عدة بلدان، وبمذكرات التفتيش لفائدة العائلات ومذكرات التعريف بالاشخاص وبمراقبةتوزيع النشريات الاخرى (كالمذكرات حول الآثار الفنية المسروقة الخ...). واحدثت مذكرة جديدة «صفراء» مقتصرة خصيصا على الاشخاص المفقودين كما تم للمرة الثانية طبع وثيقة «مطلوبة من الانتربول» وفي سنة ١٩٨٧ كونت فرقة حجز المعطيات ٣٤٣٥٥ ملفا شخصيا و١٠٣٠٤ ملف قضية و٧٥٩١ ملف حجز مخدرات و٣٧٧ ملفا خاصا بتزييف العملة.

- وكون فرع تحقيق الشخصية ببصمات الاصابع والتعريف ٨٦٠٢ مذكرة تعريف في عام ١٩٨٧ وقورنت بالمذكرات الموجودة مسبقا والتي كان عددها ١٥٥٢٣٧ مذكرة. وفيما يتعلق ببصمات الاصابع فان الرسوم الاكثر وضوحا هي التي ترسل الى الامانة العامة ويمكن استغلالها. ومنذ دخول قانون اتلاف ارشادات الشرطة التى سجلتها الامانة العامة حيز التنفيذ فان ٨٤ الف مذكرة تحقيق شخصية ببصمات الاصابع قد اتلفت.

- فرع الاعلامية - هو عبارة عن نظام جديد للاخبار الاجرامية تكون في فبراير/ شباط ١٩٨٧ وهدفه تحسين آجال الاجابات التي تبعث للمكاتب المركزية الوطنية وتمكين قسم الشرطة من الدخول الفوري الى صناديق جذاذات الاعلامية ومنحه فرصة العمل معتمدا ارشادات جيدة في محلاته الخاصة دون التعرض للمشاكل التى تسببها صناديق الجذاذات اليدوية كما يمكن من حفظ وترابط الملفات المتعلقة بالاشخاص والقضايا وحجز المخدرات والعملة المزيفة والسرقات هذه المصلحة تتعهد بصيانة مختلف ميكروكمبيوتر والطابعات الموجودة بمختلف مصالح الامانة العامة.

منذ شهر سبتمبر/ ايلول ١٩٨٧ عندما كان ينظر من مسألة نقل الامانة العامة الى ليون كانت هناك دراسات تقام قصد وضع جهاز برقيات الكتروني ومكتبية كما كان هناك جهاز الكتروني للارشيف هذا وان امكانية تعويض الكمبيوتر الحالي لهي ايضا تحت الدراسة.

وسائل عمل

هذه الوسائل مجمعة في صلب القسم الاداري الذي حور تحويرا جذريا حسب تنظيم المقر الجديد بليون في المستقبل.

المكتب (اجتماعات ومهمات)

في سنة ١٩٨٧ اضافة الى الاجتماعات والى فرق العمل والى الندوات بالامانة العامة فان نشاط هذه المصلحة تميز بتنظيم المؤتمر السابع الدولي حول تزييف العملة والدورة ٥٦ للجلسة العامة بنيس (فرنسا).

قضايا عامة واجتماعية

هذا القسم مكلف بادارة الاملاك القارة والمنقولة، التي تشمل اضافة للصيانة التقنية والادارية لمبنى سان كلو، كل المشتريات باستثناء المعدات المعقدة الصنع التي تتطلب تمويلات مهمة وشراء الوثائق. اما بخصوص ادارة الموظفين فقد اخذ عدد من المبادرات كاعداد القانون الاساسي ونظام الموظفين بالتعاون مع قسم الدراسات وكاعادة التفاوض حول نظام الحيطة وكدراسات تتعلق بالتحويل الاجتماعي الخ. . .

انتاج وثائق

يضم قسم فرعي كل المصالح المكلفة برقن وترجمة وطباعة وارسال كل الوثائق المحررة الى الامانة العامة وقد ترجم خلال السنة المذكورة ١٧٥١٠ صفحة ورقنت ٢٣٧٥٩ صفحة وطبع ٢١ طنا من الورق وصورت ثلاثة ملايين من النسخ و حمضت ٢٣٠٠ صورة شمسية ودرست ٤٦٠ سلسلة بصمات.

أمن

أحدثت هذه الوحدة في ٢٣ فبراير/ شباط عام ١٩٨٧ وتتحمل مسؤولية امن المقر العام وامن الموظفين الزائرين والاجتماعات وتضم اليها حظيرة السيارات وساهمت في الدراسات التي يجب ان تمكن من تأسيس نظام امني متماسك وجدير

مندوب فنيزويلا

بالثقة.

مالية ومحاسبة

يرجع بعث هذا القسم الفرعي الى عام ١٩٨٤. وللاجابة عن متطلبات الميزانية بالبرنامج ولتحسين نظام المراقبة والاخبار الذي ينجر عنه فقد وضع كمبيوتر عام ١٩٨٥. ومنذ ١٩٨٦ يرفع كشف شهري لاعلام رؤساء البرنامج عن حالة مصاريفهم بالنسبة للميزانية وقد نقلت مصالح صرف مرتبات الموظفين الى مصلحتهم.

مراقبة داخلية لصناديق الجذاذات

ان لجنة المراقبة الداخلية لصناديق الجذاذات التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائيةانتربول المؤسسة طبقا للائحة الخاصة بتعاون الشرطة الدولية والمراقبة الداخلية لصناديق جذاذات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية فقد قدمت الى اللجنة التنفيذية تقرير نشاطها لسنة ١٩٨٧ وقد عقدت خلالها ثلاثة اجتماعات واوحت باعداد مقاييس ادق لتوزيع بعض اللوائح.

ولاحظت اللجنة ان نشاطها غير معروف على المستوى الدولي كما لاحظت وجود حق الدخول غير المباشر الى صناديق الجذاذات عن طريق وسيطها.

الموظفون

في الواحد والثلاثين من ديسمبر/ كانون الاول كان عدد جميع موظفي الكتابة العامة ٢٥٠ شخصا موزعين كما يلي ١٦١ عونا متعاقدا و٦٢ موظفا تحت التصرف و٢٨ موظفا ملحقين.

ينتمي موظفو الكتابة العامة الى ٣٦ بلادا هي : الجزائر، المانيا الفيدرالية الارجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، كولمبيا، الدنمارك اسبانيا، الولايات المتحدة فرنسا، اليونان، العراق، ارلندا، ايطاليا، اليابان، كمبوتشيا الديمقراطية، لبنان، المكسيك، النرويج، الباكستان، البلدان المخفضة، البيرو، البرتغال، المملكة المتحدة، اسنغال، السودان، سري لنكا، السويد، سوريا، تايلندا، تونس، تركيا اورفواي ويوغسلافيا.

المسائل المالية

يعلق ممثل الامانة العامة على التقرير المالي الذي يعكس وضع الامانة العامة في ٣١ ديسمبر ١٩٨٧ - ويشتمل هذا التقرير على الموازنة وحساب النتيجة وحساب تنفيذ الميزانية. في عنوان الموازنة اظهرت النتيجة النهائية للسنة المالية الاستيفاء وتكوين المدخرات والتسوية القانونية لاموال التصرف والاحتياطي مبلغا زائدا.

وفيما يتعلق بحساب النتيجة يلاحظ انه بخصوص المنتوجات، فان المداخيل المتأتية من المساهمات المسماة

قد ازدادت بسبب ازدياد قيمة وحدة الميزانية اما التكاليف فتلاحظ فيها زيادة بالنسبة للسنة المالية الماضية متأتية اساسا من ثمن ترميم عمارة سان كلو بعد الاعتداء. واخيرا ان مراجعة حسابات تنفيذ الميزانية الذي يحلل مداخيل ومصاريف الميزانية يمكن من ملاحظة ان المداخيل خارج المساهمات القانونية المسماة في ازدياد بالنسبة للميزانية الاصلية. والملاحظ ان تكاليف الموظفين على مستوى المصاريف اقل بثلاثة في المائة بالنسبة لسنة ١٩٨٦ على ان الاساسي مما اقتصدناه من اموال يرجع الى التغيرات التي تحدث في صرف العملة.

ان دائرة المحاسبات الفرنسية كراقب حسابات خارجي تم اختياره اثر مصادقة الجلسة العامة بواشنطن عام ١٩٨٥ من القانون المالي الجديد (تعويضا لمراقبي الحسابات الذين كانوا لحد الان تعينهم الجلسة العامة كل سنة) يقدم مقرر دائرة المحاسبات للجلسة العامة تقرير الدائرة حول التصرف الاداري والمالي للمنظمة للسنة المالية ١٩٨٧.

وعقب ملاحظات الدائرة وطبقا لقرار الدورة ٥٦ للجلسة العامة المنعقدة بنيس سنة ١٩٨٧ فان التراتيب الادارية والحسابية المعدة لضمان مراقبة داخلية للتصرف المالي قد حددت ووافقت عليها اللجنة التنفيذية في ابريل/ نيسان عام ١٩٨٨.

وهذا الاجراء الجديد دخل حيز التنفيذ يوم ٢ مايو/ ايار ١٩٨٨ ومراقبو الحسابات الذين شاركوا في اعداد هذا النص هم على اية حال واعون بانه نظرا للصعوبات التي تنشأ عند كل عملية مراقبة داخلية فانه يكون من اللائق ان تجري في الابان الا تعديلات التي ستبدو ضرورية اثر بدء عملية المراقبة. ويبقى ان هذا النص يستجيب لضرورة بالنسبة للمنظمة حتى تنزود باداة مراقبة للتصرف وهو امر لا مندوحة منه لتحديد دور ومسؤولية كل فرد في التصرف اليومي داخل الامانة العامة.

وبخصوص المقر الجديد فقد لاحظ المراقبون انه ستتم في نهاية ابريل/ نيسان ١٩٨٨ تمت اشغال البناء في آجالها المحددة بدقة.

اما فيما يتعلق بتنفيذ ميزانية ١٩٨٧ فيعتبر المقررون ان الحسابات المقدمة «صادقة» و «منتظمة» ويمكن اذن تقديمها لموافقة الجلسة العامة.

ان مشكل ديون مساهمات البلدان الاعضاء المتأخرة التي تهم ٨٤ بلادا وتمثل اكثر من ٤٠ ٪ من المساهمات المسماة بعنوان سنة ١٩٨٧ ونظرا لطابع

مندوب لزوتو و خلفه مندوبان من ليبيا.

هذا الوضع المحير فان الدائرة ترتئى محاولة التعرف على اسباب كل بلاد عضو عدم تسديد الديون ومعرفة التراتيب التي تؤدي في كل بلاد الى الحصول على رخصة الدفع ومعرفة الهوية الدقيقة للمصالح المكلفة بالدفع. الا ان معرفة المسؤولين الحقيقيين من شأنها أن تساعد على تحسين استخلاص المبالغ المعنية.

وختاما يؤكد المحققون على انه سيعترض الامانة العامة مشكلان كبيران في اجل قريب يتمثل الاول في انهاء بناء المقر الجديد والانتقال اليه حسب رزنامة زمنية مع تفادي انقطاع العمل ويتمثل المشكل الثاني في تردي حالة تسديد ديون المساهمات التي قد توشك ان تحدث ضغوطا كبيرة على الخزينة وان تثقل بصفة عامة وفي اجل قريب على قدرات عمل الامانة العامة، وهذا الوضع المفزع يبرر تحديد مبلغ وحدة الميزانية على مستوى اعلى.

الامانة العامة تصادق بالاجماع على موازنة وحسابات السنة المالية لعام ١٩٨٧ ويقدم السيد فان هوف مستشار المنظمة للمرة الثانية على التوالي تقريرا حول حالة ديون المساهمات المتأخرة ويطلب من مندوبي البلدان المعنية ان يقوموا بالتدخلات اللازمة لدى السلط الوطنية. واذا كانت وحدة الميزانية تزداد بانتظام منذ يضع سنوات فان الامر لم يكن دائما هكذا. ففي الفترة التي تراوحت بين عام ١٩٨٠ وعام ١٩٨٦ عرفت الميزانية استقرار هذا المبلغ، وفي بعض السنوات وقع ترجيع بعض المبالغ زادت عن التصرف وان عدد المنظمات التي حققت مثل هذه النتيجة لقليل هذا وان نتائج تعاون الشرطة الدولي بفضل الدور الكبير الذي تضطلع به الامانة العامة بصفة خاصة تبرر الى حدّ كبير المساندة المالية التي لا بد ان تمكن المنظمة من تحسين دورها باستمرار كعضو محرك في مكافحة الجريمة.

ويصرح ايضا بانه كمكلف من طرف اللجنة التنفيذية بدراسة اختلال التوازن المحتمل في سلم المساهمات قد سلم للامين العام نتائج تحليل اولي

يجب ان تدقق وستقدم اقتراحات ملموسة دون شك لدورة الجلسة العامة القادمة.

ويقدم ممثل الامانة العامة مشروع ميزانية ١٩٨٩ الذي يسجل ضمن الاعمال المستمرة التي تقوم بها الامانة العامة منذ ٤ سنوات ويفضي الى وضع الانجازات الحقيقية في مكانها والتي صوت عليها اثناء دورات الجلسة السابقة ان تحويرات طرق العمل تجعل الامانة العامة تنظم مصالحها حسب الاهداف المرسومة ولتحسين نوعية الموظفين تحت مسؤوليتها.

والامانة العامة اليوم واعية تماما بالمجهود الذي يجب ان تبذله البلدان الاعضاء لمواجهة الاهداف المرسومة، وهي كذلك واعية بواجباتها نحو بلدانها الاعضاء ومقتنعة بان الملاءمة ستكون كاملة بين الاهداف المرسومة والوسائل الموضوعة على ذمتها لبلوغها.

ويأخذ الرئيس جون. ر ـ سمبسون الكلمة ليصرح بالخصوص: «نحن لا نستطيع ان نأمل اتمام تعصيرنا وليس في مقدورنا ان نأمل بلوغ هدفنا دون السند والدعم المالي من كل بلاد من البلدان الاعضاء الممثلة هنا وبهذا الصدد تكون مساهمة كل واحد منكم على انفراد مهمة.

وتصادق الجلسة العامة على القرار التالي.

الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ ـ لقد احيطت علما بمشروع ميزانية ١٩٨٩ (التقرير عدد ٣) اعده الامين العام وصادقت عليه اللجنة التنفيذية.

اعتبارا لتطور ميزانية ١٩٨٨ وللاحتياطات التي وضعت لسنة ١٩٨٩ ونظرا لما تمت ملاحظته من ان مشروع ميزانية ١٩٨٩ يشمل مبلغا معدا لتسديد قرض اخذ لتمويل تشييد المقر الجديد بليون طبقا للقرار عدد (ج ـ ع ـ ز/ ٥٥/ قرا/ ١١.

احيطت علما بتكوين رصيد قدره: ٧٧٠ الف فرنكا معد لتغطية خطر المساهمات المتأخرة التي لا رجاء في تسديدها.

وبعد الاطلاع على مشروع ميزانية ١٩٨٩ الذي يشمل مصاريف جديدة معدة لتغذية صندوق العمل الاجتماعي ولينتهج سياسة تكوين موظفيي الامانة العامة.

تصادق على مشروع ميزانية ١٩٨٩ في عبارات الوثيقة المذكورة اعلاه.

وتقرر ان المبالغ المسجلة بمشروع الميزانية تحول الى صندوق التمويل وتستعمل طبقا للغاية المذكورة بالتقرير عدد ٣ المعنون «مشروع ميزانية ١٩٨٩» ص عدد ٢٣.

وتقرر ان وحدة الميزانية حددت بـ ١٦٨٠٠ فرنكا سويسريا للسنة المالية ١٩٨٩.

تحوير الفصل ٥٢ من القانون العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول

نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها ٨٧ و٨٨ في المشاكل التي اثارها امر مندوبي البلدان الاعضاء المتاخرة في دفع مساهماتهم المالية والذين يمكن أن يكونوا مرشحين للجنة التنفيذية؛ ودعي هذه الايام اعضاء هذه اللجنة الى التدخل في جهاتهم الجغرافية لدى بعض اعضاء المنظمة اللحصول على تسديد المساهمات المتأخرة وهم ايضا مدعوون الى التصويت على تطبيق الفصل ٥٢ من القانون العام الذي ينص في صيغته الحالية على حرمان البلدان الاعضاء المتأخرين في دفع معلوم اشتراكاتهم من حق الانتخاب في دورات الجمعية العامة واجتماعات المنظمة الاخرى لمدة ثلاث سنوات.

ان اعضاء اللجنة التنفيذية المساهمين في قرارات مهمة في المادة المالية وفي ممارسة وظائف مثل التي تستلزم ان تكون اللجنة متركبة من مندوبي البلدان الاعضاء الذين تكون وضعية مساهمتهم سليمة واقترح اذن التصويت بالجمعية العامة على اضافة

مندوبا البلدان المنخفضة

مندوب بركينا فاسو

بنـد للفصل ٥٢ من قـانـون المنظمـة العام.

الجمعيـة العـامـة في جلسـة عـامـة تصادق على القرار التالي :

ان الجمعية ا لعامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائيـة انتربـول المجتمعـة في دورتها ٥٧ ببنكوك (تايلندا) من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

بناء على التقرير عـدد ٦ المقدم من طرف اللجنة التنفيـذيـة والامين العـام والمعنـون بـ «تحويـر الفصل ٥٢ من القانون العام».

وبعـد الاطـلاع على رأي اللجنـة المجتمعة لهذا الغرض طبقا للفصل ٥٢ من القانون العام.

تقرر اضافة فقـرة جـديـدة للفصل ٥٢ من القانون العـام محررة كـالآتي : ما دام عضو من المنظمة لم يدفع كـامل اشتراكاته المالية للسنوات المالية السابقة للسنـة الماليـة التـي تجري خـلالها انتخابـات للجنـة التنفيـذيـة لا يحق لمندوبي هذا البلد العضو ان يترشحوا المنصب رئيس او نـائب رئيس او مندوب لدى اللجنة التنفيذية.

نظام حماية اجتماعية مستقل

اسست منظمات عـديـدة لفـائدة اعـوانها نظم حماية اجتماعية داخليـة تتميز بتنوعها ان اعوان المنظمة الدولية للشرطـة الجنـائيـة انتربـول المعينين بفرنسا والذين ينقاضون مرتباتهم من المنظمـة. والمنظمـة نفسهـا كمشغل لهؤلاء الاعـوان يخضعـون حـاليـا الى تشريع الضمان الاجتماعي الفـرنسي ان الاعوان المذكورين ينتفعون بـاعـانـات يقـدمهـا نظـام الضمان الاجتماعـي الاجباري الفرنسي كما تجعلهم المنظمـة ايضا يستفيدون من اعـانـات اضـافيـة بواسطة عقد تأمين.

ولقـد نظـرت الامـانـة العـامـة في الفائدة التي يمكن الحصول عليهـا من جراء اعفاء المنظمة واعوانها من تطبيق تشريـع نظـام التـأمين الاجتماعـي الفرنسي بـالنسبـة الى بعض المخـاطـر المؤمنة وفعلا فان دراسة انجـزت بهذا الصدد بمساعدة مؤمني المنظمـة وتبين من هذه الدراسة انـه يمكن للمنظمـة ان تقتصد مبالغ مـاليـة لا يستهـان بها دون ان تنقص مـن مستـوى الحمايـة الاجتماعيـة التـي يتمتـع بها اعـوانها حاليا.

واحطيت اللجنة التنفيذية علما بهذه التـوجهـات فـرخصت في فتح مفاوضات مع الادارة الفرنسية افضت الى تحرير مشروع اتفـاق قـدم لها اثنـاء دورتها ٨٨ فقررت الترخيص لـلامين العـام بتـوقيع هـذا الاتفـاق شريطـة موافقة الجمعية العامة ومصادقتها عليه هـذا وان دخـول هـذا الاتفـاق حيـز التنفيذ يتوقف على هـذه الموافقـة وعلى ترخيص المشرع الفرنسي.

والجمعية العامة في جلستها العـامـة تصـادق بـالاجماع على مشروع القـرار الذي قدم اليها.

نقل المقر ـ تشييد (ما آلـت اليـه المسـألة)

الامين العام يبين ان عملية بناء المقر الجديد تجري ماديا وماليا طبقـا لما هـو مـرسـوم وبفضـل كفـاءة الماولات المختارة والظروف المناخية المسـاعـدة يجري تخطيط عمليـات البنـاء طبقـا للاهداف ويجب ان يتم تسليم المبنى في نهاية شهر فبراير/ شباط ١٩٨٩ ويكون جـاهـزا لاستقبـال المعـدات التقنيـة. فتمت عـدة اتصـالات وتعـديـلات بالأمانة العامة مكنت من الاخـذ بعين الاعتبـار كلما تقـدمـت الاشغـال ـ الاحتيـاجـات التي عبر عنهـا مختلف المسؤولين حتى تـوضع تحت تصرف المصـالح التجهـزيـات والهيئـات التي تمكن من القيـام بـالعمـل في احسـن الظروف الممكنة وموازاة لعملية البنـاء في حد ذاتها فقد تكونت خـلايـا عمل قصد حل المشاكل المرتبطـة بنقل المقـر الى ليـون. ومن بين هـذه المشـاكل تحويل التجهزيات التي مازالت صالحة للاستعمال : واقتناء تجهيزات جديـدة ضرورية؛ وترحيل مـوظفي الامـانـة العامة حيث انـه يجب على ٨٠٪ منهم ان يتبعـوا المنظمـة الى ليـون واخـلاء المحلات المشغولة حاليا طبقا لعقد بيع عمارة سان كلو.

وتم جرد التجهيزات الممكن نقلهـا الـذي مكن من تقـديـر الاحجـام الواجب نقلهـا فـوضع كـراس شروط وقـدمت منـاقصـة الى متعهـدى النقل المختصين واعـد كشف كـذلـك بالتجهيزات التي يحتاج اليهـا وقـدرت بالارقام كما اعدت رزنـامـة زمنيـة يتم

قضايا عامة واجتماعية

هذا القسم مكلف بادارة الاملاك القارة والمنقولة، التي تشمل اضافة للصيانة التقنية والادارية لمبنى سان كلو، كل المشتريات باستثناء المعدات المعقدة الصنع التي تتطلب تمويلات مهمة وشراء الوثائق. اما بخصوص ادارة الموظفين فقد اخذ عدد من المبادرات كاعداد القانون الاساسي ونظام الموظفين بالتعاون مع قسم الدراسات وكاعادة التفاوض حول نظام الحيطة وكدراسات تتعلق بالتحويل الاجتماعي الخ...

انتاج وثائق

يضم قسم فرعي كل المصالح المكلفة برقن وترجمة وطباعة وارسال كل الوثائق المحررة الى الامانة العامة وقد ترجم خلال السنة المذكورة ١٧٥١٠ صفحة ورقنت ٢٣٧٥٩ صفحة وطبع ٢١ طنا من الورق وصورت ثلاثة ملايين من النسخ و حمضت ٢٣٠٠ صورة شمسية ودرست ٤٦٠ سلسلة بصمات.

أمن

أحدثت هذه الوحدة في ٢٣ فبراير/ شباط عام ١٩٨٧ وتتحمل مسؤولية امن المقر العام وامن الموظفين الزائرين والاجتماعات وتضم اليها حظيرة السيارات وساهمت في الدراسات التي يجب ان تمكن من تأسيس نظام امني متماسك وجدير

مندوب فنيزويلا

بالثقة.

مالية ومحاسبة

يرجع بعث هذا القسم الفرعي الى عام ١٩٨٤. وللاجابة عن متطلبات الميزانية بالبرنامج ولتحسين نظام المراقبة والاخبار الذي ينجر عنه فقد وضع كمبيوتر عام ١٩٨٥. ومنذ ١٩٨٦ يرفع كشف شهري لاعلام رؤساء البرنامج عن حالة مصاريفهم بالنسبة للميزانية وقد نقلت مصالح صرف مرتبات الموظفين الى مصلحتهم.

مراقبة داخلية لصناديق الجذاذات

ان لجنة المراقبة الداخلية لصناديق الجذاذات التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائيةانتربول المؤسسة طبقا للائحة الخاصة بتعاون الشرطة الدولية والمراقبة الداخلية لصناديق جذاذات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية فقد قدمت الى اللجنة التنفيذية تقرير نشاطها لسنة ١٩٨٧ وقد عقدت خلالها ثلاثة اجتماعات واوحت باعداد مقاييس ادق لتوزيع بعض اللوائح.

ولاحظت اللجنة ان نشاطها غير معروف على المستوى الدولي كما لاحظت وجود حق الدخول غير المباشر الى صناديق الجذاذات عن طريق وسيطها.

الموظفون

في الواحد والثلاثين من ديسمبر/ كانون الاول كان عدد جميع موظفي الكتابة العامة ٢٥٠ شخصا موزعين كما يلي ١٦١ عونا متعاقدا و٦٢ موظفا تحت التصرف و٢٨ موظفا ملحقين.

ينتمي موظفو الكتابة العامة الى ٣٦ بلادا هي : الجزائر، المانيا الفيدرالية الارجنتين، استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، كولمبيا، الدنمارك اسبانيا، الولايات المتحدة فرنسا، اليونان، العراق، ارلندا، ايطاليا، اليابان، كمبوتشيا الديمقراطية، لبنان، المكسيك، النرويج، الباكستان، البلدان المخفضة، البيرو، البرتغال، المملكة المتحدة، اسنغال، السودان، سري لنكا، السويد، سوريا، تايلندا، تونس، تركيا اورفواي ويوغسلافيا.

المسائل المالية

يعلق ممثل الامانة العامة على التقرير المالي الذي يعكس وضع الامانة العامة في ٣١ ديسمبر ١٩٨٧ ـ ويشتمل هذا التقرير على الموازنة وحساب النتيجة وحساب تنفيذ الميزانية. في عنوان الموازنة اظهرت النتيجة النهائية للسنة المالية الاستيفاء وتكوين المدخرات والتسوية القانونية لاموال التصرف والاحتياطي مبلغا زائدا.

وفيما يتعلق بحساب النتيجة يلاحظ انه بخصوص المنتوجات، فان المداخيل المتأتية من المساهمات المسماة

قد ازدادت بسبب ازدياد قيمة وحدة الميزانية اما التكاليف فتلاحظ فيها زيادة بالنسبة للسنة المالية الماضية متأتية اساسا من ثمن ترميم عمارة سان كلو بعد الاعتداء. واخيرا ان مراجعة حسابات تنفيذ الميزانية الذي يحلل مداخيل ومصاريف الميزانية يمكن من ملاحظة ان المداخيل خارج المساهمات القانونية المسماة في ازدياد بالنسبة للميزانية الاصلية. والملاحظ ان تكاليف الموظفين على مستوى المصاريف اقل بثلاثة في المائة بالنسبة لسنة ١٩٨٦ على ان الاساسي مما اقتصدناه من اموال يرجع الى التغيرات التي تحدث في صرف العملة.

ان دائرة المحاسبات الفرنسية كراقب حسابات خارجي تم اختياره اثر مصادقة الجلسة العامة بواشنطن عام ١٩٨٥ من القانون المالي الجديد (تعويضا لمراقبي الحسابات الذين كانوا لحد الان تعينهم الجلسة العامة كل سنة) يقدم مقرر دائرة المحاسبات للجلسة العامة تقرير الدائرة حول التصرف الاداري والمالي للمنظمة للسنة المالية ١٩٨٧.

وعقب ملاحظات الدائرة وطبقا لقرار الدورة ٥٦ للجلسة العامة المنعقدة بنيس سنة ١٩٨٧ فان التراتيب الادارية والحسابية المعدة لضمان مراقبة داخلية للتصرف المالي قد حددت ووافقت عليها اللجنة التنفيذية في ابريل/ نيسان عام ١٩٨٨.

وهذا الاجراء الجديد دخل حيز التنفيذ يوم ٢ مايو/ ايار ١٩٨٨ ومراقبو الحسابات الذين شاركوا في اعداد هذا النص هم على اية حال واعون بانه نظرا للصعوبات التي تنشأ عند كل عملية مراقبة داخلية فانه يكون من اللائق ان تجري في الابان الا تعديلات التي ستبدو ضرورية اثر بدء عملية المراقبة. ويبقى ان هذا النص يستجيب لضرورة بالنسبة للمنظمة حتى تنزود باداة مراقبة للتصرف وهو امر لا مندوحة منه لتحديد دور ومسؤولية كل فرد في التصرف اليومي داخل الامانة العامة.

وبخصوص المقر الجديد فقد لاحظ المراقبون انه ستتم في نهاية ابريل/ نيسان ١٩٨٨ تمت اشغال البناء في آجالها المحددة بدقة.

اما فيما يتعلق بتنفيذ ميزانية ١٩٨٧ فيعتبر المقررون ان الحسابات المقدمة «صادقة» و «منتظمة» ويمكن اذن تقديمها لموافقة الجلسة العامة.

ان مشكل ديون مساهمات البلدان الاعضاء المتأخرة التي تهم ٨٤ بلادا وتمثل اكثر من ٤٠ ٪ من المساهمات المسماة بعنوان سنة ١٩٨٧ ونظرا لطابع

مندوب لزوتو و خلفه مندوبان من ليبيا.

هذا الوضع المحير فان الدائرة ترتئى محاولة التعرف على اسباب كل بلاد عضو عدم تسديد الديون ومعرفة التراتيب التي تؤدي في كل بلاد الى الحصول على رخصة الدفع ومعرفة الهوية الدقيقة للمصالح المكلفة بالدفع. الا ان معرفة المسؤولين الحقيقيين من شأنها أن تساعد على تحسين استخلاص المبالغ المعنية.

وختاما يؤكد المحققون على انه سيعترض الامانة العامة مشكلان كبيران في اجل قريب يتمثل الاول في انهاء بناء المقر الجديد والانتقال اليه حسب رزنامة زمنية مع تفادي انقطاع العمل ويتمثل المشكل الثاني في تردي حالة تسديد ديون المساهمات التي قد توشك ان تحدث ضغوطا كبيرة على الخزينة وان تثقل بصفة عامة وفي اجل قريب على قدرات عمل الامانة العامة، وهذا الوضع المفزع يبرر تحديد مبلغ وحدة الميزانية على مستوى اعلى.

الامانة العامة تصادق بالاجماع على موازنة وحسابات السنة المالية لعام ١٩٨٧ ويقدم السيد فان هوف مستشار المنظمة للمرة الثانية على التوالي تقريرا حول حالة ديون المساهمات المتأخرة ويطلب من مندوبي البلدان المعنية ان يقوموا بالتدخلات اللازمة لدى السلط الوطنية. واذا كانت وحدة الميزانية تزداد بانتظام منذ يضع سنوات فان الامر لم يكن دائما هكذا. ففي الفترة التي تراوحت بين عام ١٩٨٠ وعام ١٩٨٦ عرفت الميزانية استقرار هذا المبلغ، وفي بعض السنوات وقع ترجيع بعض المبالغ زادت عن التصرف وان عدد المنظمات التي حققت مثل هذه التنيجة لقليل هذا وان نتائج تعاون الشرطة الدولي بفضل الدور الكبير الذي تضطلع به الامانة العامة بصفة خاصة تبرر الى حدّ كبير المساندة المالية التي لا بد ان تمكن المنظمة من تحسين دورها باستمرار كعضو محرك في مكافحة الجريمة.

ويصرح ايضا بانه كمكلف من طرف اللجنة التنفيذية بدراسة اختلال التوازن المحتمل في سلم المساهمات قد سلم للامين العام نتائج تحليل اولي

يجب ان تدقق وستقدم اقتراحات ملموسة دون شك لدورة الجلسة العامة القادمة.

ويقدم ممثل الامانة العامة مشروع ميزانية ١٩٨٩ الذي يسجل ضمن الاعمال المستمرة التي تقوم بها الامانة العامة منذ ٤ سنوات ويفضي الى وضع الانجازات الحقيقية في مكانها والتي صوت عليها اثناء دورات الجلسة السابقة ان تحويرات طرق العمل تجعل الامانة العامة تنظم مصالحها حسب الاهداف المرسومة ولتحسين نوعية الموظفين تحت مسؤوليتها.

والامانة العامة اليوم واعية تماما بالمجهود الذي يجب ان تبذله البلدان الاعضاء لمواجهة الاهداف المرسومة، وهي كذلك واعية بواجباتها نحو بلدانها الاعضاء ومقتنعة بان الملاءمة ستكون كاملة بين الاهداف المرسومة والوسائل الموضوعة على ذمتها لبلوغها.

ويأخذ الرئيس جون. ر ـ سمبسون الكلمة ليصرح بالخصوص: «نحن لا نستطيع ان نأمل اتمام تعصيرنا وليس في مقدورنا ان نأمل بلوغ هدفنا دون السند والدعم المالي من كل بلاد من البلدان الاعضاء الممثلة هنا وبهذا الصدد تكون مساهمة كل واحد منكم على انفراد مهمة.

وتصادق الجلسة العامة على القرار التالي.

الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ ـ لقد احيطت علما بمشروع ميزانية ١٩٨٩ (التقرير عدد ٣) اعده الامين العام وصادقت عليه اللجنة التنفيذية.

اعتبارا لتطور ميزانية ١٩٨٨ وللاحتياطات التي وضعت لسنة ١٩٨٩ ونظرا لما تمت ملاحظته من ان مشروع ميزانية ١٩٨٩ يشمل مبلغا معدا لتسديد قرض اخذ لتمويل تشييد المقر الجديد بليون طبقا للقرار عدد (ج ـ ع ـ ز/ ٥٥/ قرا/ ١١.

احيطت علما بتكوين رصيد قدره: ٧٧٠ الف فرنكا معد لتغطية خطر المساهمات المتأخرة التي لا رجاء في تسديدها.

وبعد الاطلاع على مشروع ميزانية ١٩٨٩ الذي يشمل مصاريف جديدة معدة لتغذية صندوق العمل الاجتماعي ولينتهج سياسة تكوين موظفيي الامانة العامة.

تصادق على مشروع ميزانية ١٩٨٩ في عبارات الوثيقة المذكورة اعلاه.

وتقرر ان المبالغ المسجلة بمشروع الميزانية تحول الى صندوق التمويل وتستعمل طبقا للغاية المذكورة بالتقرير عدد ٣ المعنون «مشروع ميزانية ١٩٨٩» ص عدد ٢٣.

وتقرر ان وحدة الميزانية حددت بـ ١٦٨٠٠ فرنكا سويسريا للسنة المالية ١٩٨٩.

تحوير الفصل ٥٢ من القانون العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول

نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها ٨٧ و٨٨ في المشاكل التي اثارها امر مندوبي البلدان الاعضاء المتاخرة في

مندوبا البلدان المنخفضة

دفع مساهماتهم المالية والذين يمكن أن يكونوا مرشحين للجنة التنفيذية؛ ودعي هذه الايام اعضاء هذه اللجنة الى التدخل في جهاتهم الجغرافية لدى بعض اعضاء المنظمة اللحصول على تسديد المساهمات المتأخرة وهم ايضا مدعوون الى التصويت على تطبيق الفصل ٥٢ من القانون العام الذي ينص في صيغته الحالية على حرمان البلدان الاعضاء المتأخرين في دفع معلوم اشتراكاتهم من حق الانتخاب في دورات الجمعية العامة واجتماعات المنظمة الاخرى لمدة ثلاث سنوات.

ان اعضاء اللجنة التنفيذية المساهمين في قرارات مهمة في المادة المالية وفي ممارسة وظائف مثل التي تستلزم ان تكون اللجنة متركبة من مندوبي البلدان الاعضاء الذين تكون وضعية مساهمتهم سليمة واقترح اذن التصويت بالجمعية العامة على اضافة

مندوب بركينا فاسو

بنـد للفصل ٥٢ من قـانـون المنظمـة العام.

الجمعيـة العـامـة في جلسـة عـامـة تصادق على القرار التالي :

ان الجمعية ا لعامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك (تايلندا) من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

بناء على التقرير عـدد ٦ المقدم من طرف اللجنة التنفيـذيـة والامين العـام والمعنـون بـ «تحويـر الفصل ٥٢ من القانون العام».

وبعـد الاطـلاع على رأي اللجنـة المجتمعة لهذا الغرض طبقا للفصل ٥٢ من القانون العام.

تقرر اضافة فقـرة جـديـدة للفصل ٥٢ من القانون العـام محررة كـالآتي : ما دام عضو من المنظمة لم يدفع كـامل اشتراكاته المالية للسنوات المالية السابقة للسنـة الماليـة التـي تجري خـلالها انتخابـات للجنـة التنفيـذيـة لا يحق لمندوبي هذا البلد العضو ان يترشحوا المنصب رئيس او نـائب رئيس او مندوب لدى اللجنة التنفيذية.

نظام حماية اجتماعية مستقل

اسست منظمات عـديـدة لفـائدة اعـوانها نظم حماية اجتماعية داخليـة تتميز بتنوعها ان اعوان المنظمة الدولية للشرطـة الجنـائيـة انتربـول المعينين بفرنسا والذين ينقاضون مرتباتهم من المنظمـة. والمنظمـة نفسهـا كمشغل لهؤلاء الاعـوان يخضعـون حـاليـا الى تشريع الضمان الاجتماعي الفـرنسي ان الاعوان المذكورين ينتفعون بـاعـانـات يقـدمهـا نظـام الضمان الاجتماعـي الاجباري الفرنسي كما تجعلهم المنظمـة ايضا يستفيدون من اعـانـات اضـافيـة بواسطة عقد تأمين.

ولقـد نظـرت الامـانـة العـامـة في الفائدة التي يمكن الحصول عليهـا من جراء اعفاء المنظمة واعوانها من تطبيق تشريـع نظـام التـأمين الاجتماعـي الفرنسي بـالنسبـة الى بعض المخـاطر المؤمنة وفعلا فان دراسة انجـزت بهذا الصدد بمساعدة مؤمني المنظمـة وتبين من هذه الدراسة انـه يمكن للمنظمـة ان تقتصد مبالغ مـاليـة لا يستهـان بها دون ان تنقص مـن مستـوى الحمايـة الاجتماعيـة التـي يتمتـع بها اعـوانها حاليا.

واحطيت اللجنة التنفيذية علما بهذه التـوجهـات فـرخصت في فتح مفاوضات مع الادارة الفرنسية افضت الى تحرير مشروع اتفـاق قـدم لها اثنـاء دورتها ٨٨ فقررت الترخيص لـلامين العـام بتـوقيع هـذا الاتفـاق شريطـة موافقة الجمعية العامة ومصادقتها عليه هـذا وان دخـول هـذا الاتفـاق حيـز التنفيذ يتوقف على هـذه الموافقـة وعلى ترخيص المشرع الفرنسي.

والجمعية العامة في جلستها العـامـة تصـادق بـالاجماع على مشروع القـرار الذي قدم اليها.

نقل المقر ـ تشييد (ما آلـت اليـه المسـألة)

الامين العام يبين ان عملية بناء المقر الجديد تجري ماديا وماليا طبقا لما هـو مـرسـوم وبفضـل كفـاءة الماولات المختارة والظروف المناخية المسـاعـدة يجري تخطيط عمليـات البنـاء طبقـا للاهداف ويجب ان يتم تسليم المبنى في نهاية شهر فبراير/ شباط ١٩٨٩ ويكون جـاهـزا لاستقبـال المعـدات التقنيـة. فتمت عـدة اتصـالات وتعـديـلات بالأمانة العامة مكنت من الاخـذ بعين الاعتبـار كلما تقـدمـت الاشغـال ـ الاحتيـاجـات التي عبر عنهـا مختلف المسؤولين حتى تـوضع تحت تصرف المصـالح التجهـزيـات والهيئـات التي تمكن من القيـام بـالعمـل في احسـن الظروف الممكنة وموازاة لعملية البنـاء في حد ذاتها فقد تكونت خـلايـا عمل قصد حل المشاكل المرتبطـة بنقل المقـر الى ليـون. ومن بين هـذه المشـاكل تحويل التجهزيات التي مازالت صالحة للاستعمال : واقتناء تجهيزات جديـدة ضرورية؛ وترحيل مـوظفي الامـانـة العامة حيث انـه يجب على ٨٠٪ منهم ان يتبعـوا المنظمـة الى ليـون واخـلاء المحلات المشغولة حاليا طبقا لعقد بيع عمارة سان كلو.

وتم جرد التجهيزات الممكن نقلهـا الـذي مكن من تقـديـر الاحجـام الواجب نقلهـا فـوضع كـراس شروط وقـدمت منـاقصـة الى متعهـدى النقل المختصين واعـد كشف كـذلـك بالتجهيزات التي يحتاج اليهـا وقـدرت بالارقام كما اعدت رزنـامـة زمنيـة يتم

خلالها ترحيل الموظفين اجمعين الى المبنى الجديد حيث يقدر تسلمهم لوظائفهم يوم ٣٠ نونيو/ حزيران ١٩٨٩ على اقصى تقدير.

ويكون قسم الشرطة قد انتقل خلال شهر مايو/ ايار على ان الخدمات التي يقدمها المقر لا ينبغي ان تنقطع.

ان تقدير الحاجيات في مجال الامن الذي تم وضعه خلال الستة الاشهر الاولى ١٩٨٦ لم يكن ليأخذ بعين الاعتبار كل المخاطر التي تحف بمقر المنظمة كما انه لم يكن ليأخذ بعين الاعتبار تعاليم البحث الناتجة عن الاعتداء الذي استهدف محلات الامانة العامة وتبين ان الاجراءات الامنية : لتكون على احسن ما يمكن من النجاعة ينبغي ان يعاد فيها النظر مع اعتبار ادراج التجهيزات الاعلامية والتجهيزات اللاسلكية التي سيزود بها المقر. ولهذا السبب فان كراس الشروط قد ادرج مقاييس اضافية منها نظام تصرف اعلامي متعدد الكفاءات يمكن من مراقبة الدخول والتنقل والحضور وتقديم الخدمات.

والامين العام يشكر الشرطة الفرنسية التي تحرس بناية سان كلو باستمرار بموظفين لابسين الزي كما تحرس محلات ليون بنفس الطريقة وهذه الحراسة تمكن بالطبع من التمتع بظروف مربحة لدى شركات التامين.

والجمعية العامة في جلستها العامة تصادق دون اعتراض على قرارين «توافق بالاول على مشروع تجهيز المقر الجديد وتمنح بالثاني رخصة للشروع في الاعمال الامنية طبقا للبيانات التي قدمها الامين العام».

الاتجار المحظور بالمخدرات على المستوى الدولي

مندوبان من ماليزيا

ترأس اللجنة السيد شافاليت يدماني (تايلندا) عرض ممثل الامانة العامة مضمون التقارير حول وضع سنة ١٩٨٧.

الافيون ومشتقاته

ازداد انتاج الافيون في الجهتين الرئيسيتين المنتجتين له : جنوب شرقي آسيا وجنوب غربي آسيا بالرغم من تكثيف اجراءات المكافحة ومن برامج تخريب الزراعات غير الشرعية ومن المجهودات المبذولة لتعويض هذه الزراعة بزراعات اخرى وأشار المكتب المركزي الوطني بتايلندا إلى ان انتاج الافيون في جهة المثلث الذهبي (ترينغل دور) لبرمانيا واللاوس وتايلندا) يقدر بين ألف والف وثلثمائة طن. على أن تكون برمانيا دائما هي البلاد المنتجة الرئيسية وأهم مناطق الزراعة بتايلندا توجد في الاقاليم الشمالية للبلاد وأهمها : شيانغ ماي وشيانغ راي. ولقد أخبرت سلط البلاد عن تخريب ما يقرب من ٥٥٠٠ هكتارا من المزروعات فيما بين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٧ علما بأن انتاج الهكتار الواحد يقرب من ١٥ كغ من الافيون. ومنعت اجراءات التخريب هذه من انتاج أكثر من ٨٠ طنا من الافيون.

في جنوب غربي آسيا زراعة خشخاش الافيون وتحويل الافيون الى هروين مازالت مستمرة على نطاق واسع. تبقى أفغنستان البلد المنتج الرئيسي ويقدر انتاج هذه الجهة بين ٧٠٠ و ١٣٠٠ طنا. أما إنتاج الافيون في المكسيك فبالرغم من أنه أقل أهمية من الانتاج المذكور أعلاه فقد كان في سنة ١٩٨٧ (حوالي خمسين طنا) وقد تضاعف بالنسبة للعام الماضي وأخيرا وفي لبنان المعروف لحد الآن كمنتج القنب Cannabis فيذكر أن إنتاج الافيون لا يفتأ في ازدياد.

إن أغلب المخابر التي تحول الافيون سواء إلى مورفين او الى هيروين توجد في البلدان المنتجة و كما هو الحال في الماضي إن أكبر كمية أفيون تم حجزها كانت داخل البلدان المنتجة او في البلدان المتاخمة. وفي تايلندا يصير الحصول على المواد المستعملة في تحويل الافيون اصعب فاصعب وذلك لتطبيق سياسة حظر شديدة للمواد الكمياوية في شمال البلاد.

وفيما يخص وسائل نقل الافيون فان الطريق البري هو الذي كان اكثر استعمالا ويتبعه الطريق الجوي ثم الطريق البحري وكذلك الشأن بالنسبة لنقل الهيروين ومع ذلك فالى جانب هذه الطرق ينضاف النقل البريدي اما فيما يتعلق بنقل المرفين فالوسائل البحرية والبريدية لم تستعمل استعمالا مكثفا.

الكوكايين

بالرغم من عزم مصالح الردع ومن تحسين الاطار القضائي الذي تجري داخله مكافحة المتجرين بالمخدرات وبالرغم من زيادة الاعتمادات الممنوحة للشرطة ومن ادراك افضل من طرف رجالها لضرورة التعاون على المستوى الوطني والدولي فالمتجرون بالكوكايين نجحوا في سنة ١٩٨٧ في مضاعفة نشاطهم وفي اقامة اسواق جديدة للاستهلاك.

اهم مناطق الانتاج لم تتغير، فالبيرو يبدو دائما في طليعة البلدان ذات المردود العالي والتي لها اكبر مساحة لزراعة النبات الذي يستخرج منه الكوكايين ويقدر معدل الانتاج بكيلوي غرام من كلوريدرات الكوكايين في الهكتار، ويبدو ان زراعة الكوكا وتنقيتها وتحويلها في بوليفيا وكولمبيا في ازدياد.

وموازاة للانتاج فان المتاجرة بالكوكايين والافراط فيها في ازدياد مطرد وكان كل شيء يبدو يدل على ان المتاجرين بصدد ربط علائق وثيقة جدا مع ناس «الوسط» في العالم اجمع قصد ايجاد منافذ جديدة.

فوجوه المهربين مثل خطوط سير المتاجرة واساليب التستر في تطور مستمر وهكذا فان المهربين من اميركا الجنوبية والأمريكيين والاوربيين مم يعودوا الوحيدين الذين يكرسون حياتهم لهذا الاتجار بل يوجد الان افارقة و هنود ورعايا من بلدان الشرق الاقصى. وقد تم خلال الثلاث سنوات والنصف الاخيرة ايقاف اشخاص من ٣٢ بلدا مختلفا على تراب القارة الافريقية وحدها.

ان ازدياد الاتجار المحظور وتفاقم العنف المرتبط بهذا الشكل من الاجرام جعلا الحكومات تقوي من تشريعاتها وتضع سواء على المستوى الوطني او الدولي برامج مكافحة وتجميع

ارشادات احسن تنسيقا ووقع التفطن الى ان موظفي الشرطة غالبا ما كانوا في كفاحهم ضد تنظيمات المتاجرين بالمخدرات في وضعية دنيا على مستوى العدد والتسليح والامكانات المالية وبالرغم من هذه العوائق لكن بفضل حسن تنظيم جمع الارشادات واتخاذ اجراءات مكافحة ناجعة اوقف سنة ١٩٨٧ متاجرون لهم اهميتهم كما اكتشفت شبكات محكمة التنظيم وكما حجزت كميات من الكوكايين مرارا ضربت ارقاما قياسية منها واحدة في الولايات المتحدة بلغت ٤٠ طنا وفي البلدان الاوربية حجز اكثر من ٣ اطنان ويبدو ان كل شيء يشير الى ان حصيلة سنة ١٩٨٨ ستكون اهم. وهناك زيادة مهمة في كميات الكوكايين المحجوزة خلال السنوات الاخيرة كما ازداد عدد الذين اوقفوا في اميركا الجنوبية باروبا ويستعمل الان بعض الاروبيين كمهربين.

اما وسائل النقل المستعملة فالطريق الجوي هو الاكثر استعمالا ويليه الطريق البري ثم البحري وطريق البريد واما وسائل التخبئة عند النقل عن طريق الجو فكانت الحقائب والامتعة ذات القيعان المزدوجة حتى اذا كان النقل بالبحر استعمل المهربون الحاويات.

وتخبأ الكوكايين ايضا في الملابس وفي التجويفات الطبيعية للجسم او يبتلع المهربون الاكياس الواقية او اصابع فقاز للاطباء الجراحين المملوءة بالكوكايين وهكذا يستطيع الواحد منهم تهريب مقدار يتراوح من مائة الى خمسمائة غرام.

القنب

في عام ١٩٨٧ بالرغم من ان المستهلكين يفضلون مخدرات اخرى فان كمية كبيرة من الماريخوانة انصبت من جميع اقطار العالم ولما كان القنب يستهلك مع مخدرات اخرى فان مستهلكيه اصبحوا يميلون اكثر فاكثر الى تعاطي انواع متعددة اخرى.

وتبقى تايلندا البلاد الرئيسية المنتجة للقنب بآسيا الجنوبية الشرقيةحيث تضاعفت مناطق الانتاج بسرعة خلال السنوات الاخيرة. وفي نطاق المكافحة فالمزروعات تحصد وتحرق وتجري على التربة تجارب فترش بعقاثير «الباراكوات» و «غليفوسات» ويمول انتاج مخدر الغانجة بتايلندا وتجارته منظمات اجرامية تايلندية بالتعاون مع زملائهم الغربيين.

ولم يتغير الوضع بالنسبة لانتاج الحشيش بافغانستان وبالباكستان وبالنسبة للسنة الماضية حيث يبقى هذان البلدان اهم البلدان المنتجة لهذه المادة في جنوب شرقي آسيا ويزود هذا الانتاج الاسواق المحلية السرية والبلدان المجاورة وينقل عبر البحر الى اوربا واميركا الشمالية.

واذا ما رجعنا للسنوات الماضية

فالملاحظ انه لم تقع تغييرات مهمة تخص الكميات الاجمالية المحجوزة من القنب او تخص عدد المستهلكين في الوقت الذي تغير فيه مزود الاسواق الاوربية الرئيسي واصبح القنب اللبناني المسيطر على هذه الاسواق خلال سنة ١٩٨٧.

واغلب المرات التي تم فيها حجز كميات المخدرات كانت في اليونان حيث قدرت هذه الكميات بـ ٢٣ طنا وكان المغرب هو المزود الكبير الآخر وقد حجزت ١٥ طنا من القنب المغربي بأوربا سنة ١٩٨٧ لا سيما باسبانيا وفرنسا والمملكة المتحدة والبلدان المنخفضة.

اما وسائل النقل الاكثر استعمالا فهي البرية وتتبعها الجوية ثم البحرية والبريدية ويخبأ القنب المحجوز عادة عن طريق نقل بري في ملابس المهربين او في مخابىء مهيأة داخل السيارات بينما يستعمل المهربون عن الطريق الجوي الحقائب ذات القيعان المزدوجة او يخبئون المخدرات في ملابسهم في حين ان التهريب الذي يتم عن طريق البحر فان المخدرات توضع في الاغلب داخل اكياس او صناديق من خشب والكميات التي تنقل في ازدياد مطرد وتتراوح من ٥٠٠ كغ الى عدة اطنان بالباخرة الواحدة أما القنب المرسل عن طريق الجو فغالبا ما يدس داخل الجرائد او وسط اشياء صغيرة من صنع محلي.

عقاقير مؤثرة على الجهاز العصبي psychotrope

في عام ١٩٨٧ رفع للأمانة العامة خبر تفاقم استهلاك مواد مؤثرة على الجهاز العصبي و الافراط في استعمالها ومن بين المواد المرخص في استعمالها وقع حجز كميات من الفنتلين والبنزوديازيبين والميثاكوالون كما علم ان كميات مهمة من السيكوبربيتال دخلت السوق بطريقة غير شرعية ومع هذا فان ارقام مرات الحجز المعلن عنها تشير الى انخفاض بالنسبة لسنة ١٩٨٦. هذا وان الفنتلين يطرح دائما مشاكل عريضة لمصالح ردع شرطة الشرق الادنى والاقصى حيث تم حجز اكثر من عشرة ملايين جرعة عام ١٩٨٧. اما ارقام مرات حجز الميثاكوالون فهي اكثر ارتفاعا من المرات التي تمت خلال سنة ١٩٨٦ وقد اشارت بعض البلدان الى ان بعض كميات الهيروين المحجوزة كانت تحتوي على نسب مختلفة من الميثاكالون. على ان معظم كمية هذه المادة المحجوزة خلال السنوات الاخيرة يبدو متأتيا من انتاج غير شرعي ولم يتحصل عليه عن طريق تحويل البيع الشرعي لهذه المادة ومع هذا فمن الصعب وضع حدود بين الاصلين.

ان اهم واكثر الكميات التي حجزت من المواد المؤثرة على الاعصاب هي من الانفيتامين والمتامفيتامين وفي عام ١٩٨٧ حجز اكثر من ٦٠٠ كغ من الامفيتامين بتايلندا و٥٦٠ كغ باروبا و٤٩٠ كغ باليابان في النصف الاول من السنة و٣٥ كغ باستراليا واكثر من مليون و٧٠٠ الف جرعة بالولايات المتحدة. ومن جهة اخرى فانه لاول مرة تقع الاشارة الى الاتجار المحظور بالامفيتامين في الهند حيث حجزت كمية ٤٥ كغ وتمت بالولايات المتحدة عمليات حجز الميتامفيتامين وكانت الكميات مهمة (٢٤ مليون جرعة) وكذلك الامر بكوريا (اكثر من ١٢٠ كغ) وفي الولايات المتحدة واروبا تستمر عمليات الحجز على (الميثيلينيديوكسي ـ ميتامفيتامين) M.D.M.A / وهي مادة مماثلة موضوعة تحت الرقابة.

أما بخصوص المواد الباعثة على الهذيان فان مادة L.S.D. هي التي حجزت في اغلب الاوقات بكمية ٤ ملايين جرعة في عام ١٩٨٧ وكانت العمليات في نطاق كامل مصالح الردع وهذه الكمية هي تقريبا نفس الكمية التي حجزت سنة ١٩٨٦.

ولنا آخر رقم يصور احسن تصوير مدى اتساع النشاط غير الشرعي في مجال المواد المؤثرة على الجهاز العصبي والكميات الجاهزة الرائدة والمواد الكيمياوية الاساسية وهذا الرقم هو ان اكثر من ٧٠٠ مخبر سري اكتشفت سنة ١٩٨٧ في العالم.

وساهم في النقاش وفود عديدة جدا لدرجة ان ما يقرب من عشرة وفود لم تتمكن من اخذ الكلمة فوجهوا ملاحظاتهم كتابيا الى الامانة العامة.

وفد سنغفورة

والرأي السائد هو ان الاتجار المحظور بالمخدرات في ازدياد دائم لقد تضررت بلدان كثيرة بهذا الاتجار الذي يقود لمشاكل الرشوة وعدم الاستقرار السياسي. ولقد اقتنع العديد من المندوبين بضرورة تقوية التعاون وتكثيف تبادل الارشادات فيهنئون انفسهم بما لا قوة من مساعدة لدى الامانة العامة وقد اشار مندوب قبرص الى المؤازرة التي قدمتها الشرطة المختصة التابعة لمختلف البلدان ولا سيما الاروبية منها.

ويحلل مندوب تركيا ازدياد عمليات الحجز بالتحسين الحاصل عن التعاون الدولي في حين ان مندوب البنين يعبر عن امله في ان يرى البلدان المصنعة والمتقدمة تقوى مساعدتها لبلدان العالم الثالث ويشكر بهذا الصدد فرنسا وجمهورية المانيا الفيدرالية والولايات المتحدة.

ولقد ذكر عدة مندوبين (الفيلبين، بوتسوانه، ساحل العاج، ايطاليا، بانما، الاردن سريلنكا) الاجراءات التي اتخذت او التي مازالت تحت الدرس في بلدانهم على المستوى التشريعي ويشير مندوب فرنسا خاصة الى ان بلاده صادقت على قانونين مهمين جدا حول الاتجار المحظور بالمخدرات خلال السنتين الاخيرتين وينص القانون الاول على مصادرة الاملاك غير المنقولة والثاني يمكن من حجز وتجميد الاملاك قبل الحكم على مرتكبي الجنح ويشير ايضا الى بعث مصلحة مكافحة التشرد الاقتصادي والمالي تمكن من معرفة اصل امبراطوريات الاموال وعمليات تبييض المال المتأتي من تجارة المخدرات.

ويشير ممثل العضو الدولي لمراقبة المخدرات التابع للامم المتحدة الى انه لا بد من تشجيع اقامة التشريع. ويؤكد ايضا على مؤتمر المفوضين الذي سينعقد في شهر ديسمبر/ كانون الاول بفينا (النمسا) حيث سيتم خلاله اعداد اتفاقية.

كما وقع التذكير بضرورة المصادقة على مختلف المعاهدات الدولية في اطار مكافحة المخدرات وفي جلسة عامة صادقت الجمعية العامة على القرار التالي:

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٨٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

نظرا لاقتناع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول بانها اقامت الدليل على عاليمتها كوسيلة اتصال ناجعة بين البلدان المشاركة في مكافحة الاتجار المحظور بالمخدرات والمواد المؤثرةعلى الاعصاب.

واعتبارا لمشروع اتفاقية الامم المتحدة ضد الاتجار المحظور بالمخدرات والمواد المؤثرة على الاعصاب الذي سيفحص قصد المصادقة عليه من طرف المؤتمر الذي سينعقد بفينا من ٢٥ نوفمبر/ تشرين الثاني الى ٢٠ ديسمبر/ كانون الاول ١٩٨٨ وهو يتطلب تعاونا امتن وتبادلا للارشادات اوسع من الماضي واعتبارا ان طريق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول يمكن ان تعود بالفائدة ويستعمل لعديد اشكال التعاون ولتبادل الارشادات الموصي عليها في الاتفاقية المذكورة:

تقرر ان الامانة العامة ستقدم القرار الملحق بمؤتمر الامم المتحدة في اطار الاتفاقية المذكورة:

المؤتمر يذكر بالقرار الثالث من مؤتمر لامم المتحدة لسنة ١٩٦١ المكلف بالمصادقة على اتفاقية وحيدة حول المخدرات ويجلب الانتباه الى اهمية البطاقات التقنية حول تجار المخدرات الدوليين والتي وضعتها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول وحول استعمال هذه البطاقات من قبل هذه المنظمة لتوزيع اوصاف هؤلاء المتاجرين.

واعتبارا للجهاز الذي وضعته الانتربول لتبادل مفيد وفعال لارشادات تهم الابحاث الجنائية بين مصالح الشرطة على المستوى العالمي.

توصي بأن تستعمل مصالح الشرطة اوسع استعمال ممكن لصناديق الجذاذات ولاجهزة اتصالات انتربول لتحقيق اهداف الاتفاقية ضد المتاجرة غير الشرعية بالمخدرات والمواد المؤثرة على الجهاز العصبي.

وفد الزايير

الارهـــاب الدولـــي

مندوب فنلندا

لا بد للارهاب الدولي من ان يكون في الاجل القريب حسب كل احتمالات احد المشاغل الكبرى للشرطة ولذا فان التعاون الدولي لضروري ويمكن للمنظمة ان تكون احد اعضاء تنسيق مثل هذا التعاون، ويشير ممثل الامانة العامة ان الجهود المبذولة خلال سنة ١٩٨٧ من طرف مجموعة مكافحة الارهاب التابعة للامانة العامة بدأت تعطي ثمارها وفعلا فان عدد البلدان الاعضاء يتزايد في استعمال طريق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية لتبادل ارشادات الشرطة في مجال الارهاب.

وهكذا فان المجموعة قد نظمت لشهر سبتمبر/ ايلول وحده ١٩٨٨ بسان كلود اجتماعا خاصا بالمكاتب المركزية الوطنية الاوربية حرر بمناسبته اعضاء مجموعة T E تقريرا حول نشاطهم ووصفوا الروابط بين تجارة المخدرات والارهاب الدولي وشرحوا التعاون الذي اسسوه مع منظمات الطيران المدني ومن جهة اخرى فان الندوة الدولية الخامسة المنعقدة بسان كلود ايضا قد جمعت اكثر من مائة مشارك قدموا من ٤٢ بلدا. واضافة الى ما قدمته مجموعة مكافحة الارهاب وما قدمه المندوبون فقد قدم السيد م. بابوييك الرئيس المساعد للمنظمة قسم اوربا تقريرا عاما بعنوان «الارهاب الدولي والانتربول».

ويعطي ممثل الأمانة العامة بيانات حول برنامجين جديدين للانتربول نظام الحوادث التي تسببها المتفجرات (IEXIS) وبرنامج الانتربول حول الاتجار المحظور للاسلحة (ITAR) والامانة العامة تتمسك خاصة، باعداد استمارة جديدة حول الاسلحة والمتجرات تطبيقا لقرار صادقت عليه الجمعية العامة ابان دورتها بنيس، وستدرج معطيات هذين البرنامجين في جهاز الاعلامية كما دعيت المكاتب المركزية الوطنية الى تقديم ارشادات للمشاركة في وضع فهرس حول المتفجرات والاسلحة المصنوعة بالبلدان الاعضاء وتعتزم الامانة العامة ايضا اعداد كتيبات خاصة بتعريف الاسلحة والمتفجرات وليس من رغبة الامانة العامة ان تجعل جهود البلدان الاعضاء مزدوجة فهي تعتبر ان مهمتها هي تقديم قاعدة مركزية للمعطيات.

وستقدم في السنوات المقبلة إبان المؤتمرات الجهوية تقارير مفصلة حول العمل المنجز في مجال الارهاب على المستوى المحلي وكذلكحول تطور الوضع وحول المشاكل والقضايا التي لها فائدة للجهة المعنية.

ان عديد الوفود تشارك في النقاش المتعلق بالمشاكل التي تطرحها مكافحة الارهاب، ويشكر مندوب كوريا الامانة العامة والبلدان الاعضاء على المساعدة التي قدموها لبلاده بمناسبة الالعاب الالمبية الاخيرة بسيول. ولقد جند اكثر من ٧٠ الف شرطي لضمان امن هذا التجمع وكونت السلط الكورية لجنة وطنية لمقاومة الارهاب وفرقة فدائيين ووسعت تبادل الارشادات الدولي واستطاعت بهذه المناسبة الاستفادة من الاستعلامات التي قدمتها الامانة العامة وعديد المكاتب المركزية الوطنية وطلب مندوبا فرنسا ويوفسلافيا بدورهما ان يتم نفس هذا التعاون لفائدة بلاديهما في السنة المقبلة بمناسبة التظاهرات المهمة التي سيشهدها على ارضهم العديد من رؤساء الدول والحكومات.

تزييـــف العملـــة

هذه السنة شرعت المجموعة «و» التابعة للامانة العامة في اعداد ٣ استمارات جديدة قصد توحيدها والهدف من هذه المطبوعات الاعلان عن عمليات حجز العملة المزيفة واكتشاف المطابع السرية او استعمال عوض التقرير الخاص لعمليات حجز التزييفات المعروفة دون اتهام اشخاص في هذه الحالة الاخيرة بحذف الاستعمال المناسب للمطبوعة العديد من المبادلات بين المكاتب المركزية الوطنية والامانة العامة مخفضا بذلك مصاريف التصرف.

واقترح مندوبو بعض البلدان منهم مندوبو يوفسلافيا وكندا وفرنسا ان تجري تحويرات على هذه المطبوعات.

وفي جلسة عامة صادقت الجمعية العامة بقرار على انشاء هذه الاستمارات التي يبتدىء بها العمل اعتبارا من اول ينابر/ كانون الثاني ١٩٨٩.

الاتصالات اللاسلكية والاعلامية

ترأس اللجنة السيد سميدت نوثن (جمهورية المانيا الفيدرالية)

شبكة الاتصالات اللاسلكية والحاجات الراهنة

ان شبكة الاتصالات اللاسلكية التابعة للمنظمة الدولية الجنائية انتربول تتمثل في هيكل سلمي دي ٣ مستويات أولها المكتب المركزي الوطني وهو الرابط بين سلط كل بلاد وباقي المنظمة ويوجد ١٤٧ مكتبا وخمسة مكاتب فرعية؛ وثاني المستويات مكون من المحطات الجهوية مهمتها ضمان الاتصال الجهوي بين المكاتب المركزية الوطنية الموصولة به من جهة، ومن جهة اخرى تركيز الاتصالات وتعديتها بين الجهة وباقي المنظمة.

وتوجد ٦ محطات جهوية : الامانة العامة (اوروبا ـ البحر الابيض المتوسط ـ امريكا الشمالية ـ الشرق الاوسط) نيروبي (شرقي افريقيا) ابيدجان (غربي افريقيا) بيونس ايرس (اميركا الجنوبية، طوكيو (آسيا) بورتوريكو (كرايب) أماريكا الوسطى؛ في حالة انشاء) واما ثالث المستويات فهي المحطة المركزية التي تضمن الاتصالات بين الجهات عبر المحطات الجهوية؛ وبالاضافة فالمحطة المركزية تقوم بدور المحطة الجهوية لمجموع ـ اوربا ـ البحر الابيض المتوسط ـ اميركا الشمالية ـ الشرق الاوسط، وفي مجال الاتصالات اللاسلكية ان حاجيات المنظمة تتلخص في جملة هي تبادل البرقيات بين المكاتب المركزية الوطنية بطريقة سريعة يعول عليها ويوثق بها مع تنوع كبير في الوسائل هذه الحاجة الاساسية لم ترض تماما؛ فالبرقيات المتبادلة يمكن ان يطلع عليها، والعمليات اليدوية الموجودة بالمحطات الجهوية والنقص في الشبكة تنقص في نفس الوقت من الثقة بها ومن سرعة التبادل. وفي الساعة الراهنة ٤٦٪ من المكاتب المركزية الوطنية تستعمل التلكس و٣٠٪ تستعمل وسائل الراديو (منها ١٠٪ طريقة مورس) و١٥٪ لا يملكون اي وسيلة اتصال واخيرا ١٠٪ يستعملون وسائل اكثر تطورا وتعقيدا مثل التلتكس وتبقى المحطة المركزية وحدها تمتلك محول برقيات ذاتيا وتشغيله يرضى حاليا كل الرضا وقد اخذت الاحتياطات لتكون المكاتب المركزية الوطنية المستعملة للوسائل العصرية المتزايدة التحسن هي الاكثر عددا.

ان عدد الاجراءات المصادق عليها ابان الجلسة العامة لعام ١٩٨٦ هي في طريق التحقيق بطريقة مرضية علما بانه يجب :

- استعمال خطوط اتصالات ذات كفاءة عالية مع حذف راديو تيلكس كوسيلة اتصال رئيسية على الاقل في أوربا البحر الأبيض المتوسط وتعويض هذه الوسيلة بالتلكس او بمكروكمبيوتر على ان الراديو تلكس يجب ان يحتفظ به الى اجل كوسيلة نجدة.
- تخفيض استعمال التلكس بقدر الامكان اذ ان هذه الوسيلة باهضة الثمن
- حذف استعمال طريقة مورس تدريجيا.
- تعميم استعمال المقياس الدولي البريدي X ٤٠٠
- تعميم ترقيم طرق الاتصال.
- تعصير التجهيزات في المكاتب المركزية الوطنية.
- ادراج المكاتب المركزية الوطنية غير المجهزة.
- اتباع سياسة تجديد منتظمة ومخططة.

وتحتاج المنظمة لنشاطاتها الحالية بين اعضائها إلى مصلحة بريدية والحال انه يوجد الآن مقسم هاتفي دولي في مجال البريد والمقياس X ٤٠٠ الموصوف بسلسلة من توصيات اللجنة الاستشارية الدولية للبرق والهاتف وعروض المصلحة البريدية سواء العمومية او الخاصة تتقيد اكثر فاكثر بهذا المقسم الهاتفي وهذا ما يمكن من تحديد ستراتيجية تجهيز المحطات الجهوية بمحول ذاتي للبرقيات صغير على اساس تجهيزات ذات مقاييس موحدة لا تتطلب دراسة عالية ولا تعديلا باهض التكاليف ثم ان الجهاز الاعلامي (الذي يمكن مستعمله من الاتصال مباشرة وآليا بينك المعطيات المرتبط بالمحول الذاتي للبرقيات والتابع للامانة العامة ينبغي ان يكون ملائما لهذا القياس حتى يندمج داخل الشبكة العامة وهو ما سيتم في سنة ١٩٨٩.

ان شبكة اوربا، البحر الابيض المتوسط مثل شبكة اميركا تماما مكتظة فيحسن تخفيفها وذلك بادخال التلكس في الحال ثم يعد ذلك ادخال اجهزة الميكرو كمبيوتر على شبكة X.٢٥ او على شبكة هاتفيه من نوع ٢٤٠٠ b/s بمجرد ما يدمج في محول البرقيات الذاتي، التابع للمحطة المركزية وهو ما سيتم خلال ١٩٨٩ ـ ويمكن التذكير بأن خط تلكس واحدا من نوع ٢٤٠٠ b/s يعوض ٤٨ خطا من نوع راديو تلكس. وإضافة الى حل مشكل الاكتظاظ فعلى هذا التحوير ان يمكن من تخفيض مصاريف التيلكس التي

مندوبان من المكسيك

تتحملها الامانة العامة إذا تجهزت المكاتب المركزية الدولية بمعدات تلكس او اجهزة ميكروكمبيوتر. ومن الان وفي بحر خمس سنوات يجب ان تتجهز المحطات الجهوية بمحول ذاتي للبرقيات مقياس X ٤٠٠. هذا وإن الحاجة لهذا التطور وفائدته تشبهان تحصلت ٢١ الحاجة والفائدة اللتين عليهما اغلب بلدان العالم. عندما عوضت تجهيزاتها الهاتفية اليدويه بأخرى أوتوماتية ـ إن سناد الاتصال المستعملة ستكون الشبكات العمومية (شبكة هاتفية، شبكة طرود X ٢٥ شبكة تلكس) وكذلك طرق الراديو ـ وهكذا فكل مكتب مركزي وطني باعتبار حاجاته الخاصة وباعتبار الشبكات العمومية الشاغرة وتكاليف التجهيز والاستثمار يتمتع بكامل الحريّة في اختيار الجهاز المناسب. إن نوعا واحدا من الاتصال غير متماش مع استثمار او توماتي ألا وهو المورس الذي ينبغي ان يختفي تدريجيا.

والمنظمة في حاجة الى حماية اتصالاتها من التدخلات. إن المكالمات عبر خطوط راديو تلكس يمكن التقاطها عن طريق راديو بعض الهواة

مندوب من الباهاما

ولقد تم ردمها تحت الارض ابتداء من نصف نوفمبر/ تشرين الثاني سنة ١٩٨٧. اما الخطوط الاخرى من تلكس وتليتكس والاتصالات المتخصصة مصانة من تسمع الهاوي، والتقاط المكالمات على هذه الخطوط رغم صعوبته ورغم ما يتطلبه من وسائل يبقى ممكنا ؛ لذا وجب قطع كل امكانية بلوغ المحول الذاتي للبرقيات التابع للمحطة المركزية وبلوغ كل الاجهزة الصغيرة التي ستقتنى للمحطات الجهوية كما وجب ردم كل وسائل الاتصال تحت الارض بما فيها الوسائل التي تستعمل الشبكات العمومية.

وأخيرا يجب الشروع في سياسة تعويض، وفعلا فكل تجهيز تقني له مدة استعمال يصير بعدها غير صالح للاستعمال وتصير تكاليف صيانته باهضة، وعلى سبيل المثال فإن مدة استعمال الهوائيات واجهزة الهاتف واجهزة الارسال والاستقبال تقدر بعشر سنوات أما مدة استعمال أجهزة الاعلامية من مكيفات، اجهزة ذبذبه (Modems) وشاشات فرعية فلا تزيد عن خمس سنوات.

الاعلامية

يذكر ممثل الامانة العامة بأهداف القسم الجديد للأسناد التقنية : تعصير الشبكة ، وارساء مخطط اعلامي (ويصف) جهاز المعلومات الاجراية. (C.I.S.) Criminal Information System وصناديق جذاذاته الخمسة (اسمي، قضايا، مخدرات، تزييف، مكاسب).

وفي ٣١ اكتوبر/ تشرين الاول ١٩٨٨ تم ادخال ما يقرب من ١٠٠ الف اسم مجرم دولي في الكمبيوتر ـ وعندما يتم تحويل المقر الى ليون يكون ١٢٠ الف اسم داخل حافظته. ولتجنب انقطاع العمل بالمصلحة سيبقى الكمبيوتر الحالي في مكانه وسيوضع الكمبيوتر الجديد ذو الحجم المضاعف مباشرة في ليون.

وتمت المصادقة على ميزانية نظام تطبيق الاعلامية والاتصالات اللاسلكية على الشؤون المكتبية في سنة ١٩٧٦ و ١٩٨٧. ويشمل النظام الذي تم الاتفاق عليه معالجة النصوص في لغات العمل الاربع للمنظمة (الانكليزية والعربية والاسبانية والفرنسية) كما يشمل وظائف توثيق الكتروني ومصلحة بريديه الكترونية داخليه ومعجم على ذمة المترجمين.

هذا وإن تكييف محول البرقيات الذاتى على مقياس X ٤٠٠ يقلل من آجال إجابة الامانة العامة ويمكن من حماية المكالمات وسيعطى امكانية للمكاتب المركزية الوطنية لايصال برقياتها مباشرة إلى الفرق المختصة بالأمانة العامة بفضل ارتباطها بالمصلحة البريدية الداخلية وسيبحث مركز إجابات بالامانة العامة طيلة الاربع والعشرين ساعة وسيمكن من حل كل المسائل المطروحة بسرعة. وفيما يخص نظام التوثيق الذي تم الاتفاق عليه مبدئيا من قبل اللجنة التنفيذية وصادقت عليه الجمعية العامة فإن الطريقة المتوخاة هي طريقه القرص البصرى الذي تطور تطورا ملحوظا والذي يمكن من تخزين صور في حافظة. ويمكن للبحوث ان تجري انطلاقا من شاشة فرعية او على قاعدة اسم او نسخة من هذه الوثائق مرتبطه بهذا الإسم يمكن الحصول عليها على طابعة. وهكذا تستطيع الامانة العامة الاجابة في ١٥ ثانية على اسئلة كانت تتطلب احيانا ١٥ يوما.

ويصف ممثل الامانة العامة بذلك نظام البحوث الآلية المزمع تمويلها في ميزانية ١٩٩١ والتي ستمكن الشرطة الوطنية من الدخول النشيط المتبادل لمعلومات الوثائق الجنائية ولا تخزن الا المعلومات التي تسمح المكاتب الوطنية باستعمالها هكذا. وفي الاصل لا تبطى الارشادات إلا اعتمادا عن الاسم وبلاد الولادة ونوع الجنح المقترفة واذا ما كان الشخص المعنى تبحث عنه العدالة ام لا. والامانة العامة ستكون قادرة بنفسها على وضع الملف الضروري، و يطلب من الوفود ان

مناظر قاعة المؤتمرات حيث انعقد الجلسات العامة

تبعث بملاحظاتها حول هذا المشروع خاصة باعتبار التشريعات الموجودة في بلدانهم والمتعلقة بحماية الحقوق الفردية. وإن آخر اقتراح مخطط ادراج المعلومات في الكمبيوتر يتعلق بنظام تعريف ببصمات الاصابع اليدوية ؛ والتخزين على قرص بصري يبدو ممثلا لأفضل حلّ بما يسهل البحث ويمكن بعد ذلك من المقارنة اليدوية.

وان اتباع هذا النظام مزمع تطبيقه بمخطط التجهيز الاعلامي للسنوات الخمس القادمة ويثير مندوب البلاد المنخفضه مسألة ردم خطوط البرقيات عن طريق الراديو. ويجيب ممثل الامانة العامة بأن كل مودام modems التي تستعملها المنظمة تمكن الآن من الترقيم، وان نظاما لإدارة المفاتيح سيمكن من تغيير المفاتيح كل ثلاثة أشهر. وصرح مندوب فرنسا بان بلاده تساهم بنشاط لتنمية الشبكة المدرجة في الاعلامية ولا سيما في التجهيزات الاساسية للاتصالات اللاسلكية. ولقد تتبعت فرنسا باهتمام مشروع الكراييب وساهمت في مؤتمرها الجهوي كما اعطت موافقتها المبدئية للمساهمة في هذا المشروع مع الفنولاد ـ F.N.U.L.A.D والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية. وتمت المصادقة على مبدإ المساهمة المالية الفرنسية لاقتناء محول برقيات ذاتي لبورتوريكو. وبخصوص تعصير شبكة الكراييب ألح مندوب الولايات المتحدة على ان هذه المسألة كانت ممكنه لاسيما بفضل جهود بلدان المنطقة نفسها التي التزمت بأن تخصص بانتظام الموارد البشرية والمالية الضرورية لتشغيل الجهاز باستمرار. وينبغي ان يتبع هذا المثال على مستوى كل الجهات. وأشار مندوب المملكة المتحدة إلى أن المكتب المركزي الوطني ببلاده يتتبع باهتمام كبير مشروع الكراييب علما بأن تشغيل المحول الذاتي الصغير للبرقيات ضرورى خاصة لتتبع قضايا المخدرات وكما هو الامر بالنسبة لفرنسا فقد تسلمت المملكة المتحدة طلبة معونة مالية، وستعلن الحكومة البريطانية عن جوابها قريبا.

والجمعية التي دعيت للنظر في مسألة تمويل المحول الذاتي الصغير للبرقيات للكراييب صادقت على القرار التالي :

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببانكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

اعتبارا للتقرير عدد ٦ المقدم اثناء دورة الجمعية ٥٦ بنيس المعنون "الاتصالات اللاسلكية" وبصفة خاصة اعتبارا للفقرة ٢٢ "مشروع الكراييب" من هذا التقرير واعتبارا كذلك للتقرير عدد ١٠ المعنون "اعلامية واتصالات لاسلكية المقدم لهذه الدورة الحالية.

وقد احيطت علما بأن تمويل شبكة الاتصالات اللاسلكية لمشروع الكراييب هو موضوع منحة تقدر بثمانمائة ألف دولار اميركي من طرف FNULAD ويلاحظ ان هذه المنحة المقدمة لا تمكن من تزويد الشبكة المذكورة بمحول ذاتي للبرقيات.

واعتبارا للقرار عدد ج/ع/ ٥٦/ قر / ١٠ نيس ١٩٨٧ الذي يوصي بمواصلة جعل شبكة انتربول أوتوماتيه وذلك بتجهيز المحطات الجهوية بمحول ذاتي للبرقيات من نوع X ٤٠٠.

واحيطت علما بأن المكتب المركزي الوطني للولايات المتحدة الاميريكة سيقدم هبة قيمتها مائتا ألف دولار أميركي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول تخصص لتسهيل اقتناء محول ذاتي صغير للبرقيات لتجهيز محطة بورتوريكو الجهوية. والملاحظ ان هذه الهبة تندرج في اطار القرار عدد. ج/ع/ ٥٥/ قر/ ٤(بلغراد١٩٨٦).

واعتبارا للفصل ٢٠ من قانون المنظمة المالى. وأحيطت علما بأن ثمن محول، ذاتي صغير للبرقيات للمحطة الجهوية لبورتوريكو يقدر بستمائة الف دولار أميركي — ويشتمل على اقتناء التجهيز وقطع الغيار الضرورية للتشغيل وصيانة التجهيزات لمدة سنتين ونقل ووضع المعدات وكذلك تكوين الموظفين العاملين.

تقرر :

١ ـ انشاء صندوق خاص يدعى : صندوق المحول الذاتي الصغير للبرقيات ـ كاريب،

٢ ـ استعمال هذه الاموال لتزويد محطة بورتوريكو الجهويه بمحول ذاتي

صغير

٣ ـ امداد هذا الصندوق بمنحة مائتي الف دولار اميركي التي قدمها المكتب المركزي الوطني للولايات المتحدة الاميركية وبامداده بأي منحة اخرى تقدم اليه.

٤ ـ اقتطاع المبلغ الضروري لهذه العملية بعد طرح منحة المائتي الف دولار ا التي قدمها المكتب المركزي الوطني للولايات المتحدة وكل منحة اخرى من الاموال الاحتياطية وتحويلها الى "صندوق المحول الذاتي الصغير للبرقيات ـ كاريب".

٥ ـ اعادة تكوين أموال صندوق الاحتياطي وارجاعه الى مستواه القانوني حسب الاولوية بادماج الارباح المتأتية من ابدال العملة في هذا الصندوق والتي يمكن أن تظهر في اختتام السنة المالية ١٩٨٨.

تصادق بعد ذلك على كتيب التجهيزات ذات المقاييس العادية الخاصة بالاتصالات اللاسلكية :

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ بعد الاطلاع على التقرير عدد ١٠ "اعلامية واتصالات لاسلكية" وخاصة بعد اطلاعها على الفقرة ٢ـ٢.

لا تخفى انشغالها على ان تسير تراتيب تعصير أجهزة الاتصالات اللاسلكية التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول طبقا للقرار ج/ع/٥٦/ قر/ ١٠ التي صادقت عليه الجمعية العامة في دورتها ٥٦ بنيس توصي المكاتب المركزية الوطنية التي لا تملك بعد اجهزة اتصالات لاسلكية مناسبة بأن تتجهز بسرعة وقبل سنتين اذا كان ذلك ممكنا بأحد نوعي المعدات التي نصح باقتنائها في الدليل المسمى "اتصالات لاسلكية" ـ كتيب التجهيزات ذات المقاييس العادية للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول "والذي يمكن مراجعته حسب تطورات التكنولوجيا في المستقبل.

وفي صلب اللجنة الدائمة حول تكنولوجية الاعلام انشىء فريق عمل يطالب بقولية Formatage البرقيات. ويشرح ممثل الأمانة العامة قائلا إن تحسين نوعية الاخبار يمر بازدياد ادخال الاوتوماتيك في التراتيب ـ إن توحيد المعايير غايتها مساعدة تبليغ البرقيات. والفائدة من ذلك واضحة في منظمة دولية تستعمل عدة لغات. وانجاز هذا الاصلاح سيتم حسب مراحل متتالية ولكن يبدو مهما ومستعجلا اقرار المبدأ من الآن، والجمعية العامة في جلستها العامة تصادق على القرار الآتي :

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٧٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ معترفة بأن تعصير شبكة الاتصالات اللاسلكية ستمنح على المستوى التقني إمكانية تسجيل وتثبيت مقاسات البرقيات.

وعارفة ان توحيد المقاسات ستحسن من نوعية الاخبار المنقولة على الشبكة لفائدة أعضاء المنظمة.

وعلما بان تبادل الاخبار يلعب دورا حياتيا في مكافحة الاجرام الدولي. وبعد الاطلاع على الفقرة ٢ـ٣ من التقرير عدد ١٠ "اعلامية واتصالات لاسلكية".

توصي بان يتم اقرار مقاسات لنقل برقيات خاضعة لمعايير معينة على شبكة الاتصالات اللاسلكية التابعة للمنظمة للشرطة الجنائية انتربول كما هو مبين بالفقرة ٢ـ٣ بالتقرير عدد١٠.

اجتماع رؤساء المكاتب المركزية الوطنية

ترأس الجلسة السيد باراديس بيتزارو (الشيلي) عضو اللجنة التنفيذية عرض نشاط مجموعات العمل التي انشأتها الجمعية العامة.

فريق عمل لتحسين التعاون بين المجموعة المصرفية والشرطة

ان انشاء فريق عمل قررته الجمعية العامة اثناء دورتها ببلغراد سنة ١٩٨٦ ومنذ ذلك الحين اجتمع الفريق مرتين وهو يقترح تهيئة مشروع قرار يوصي بوضع لجان بين المصارف والشرطة توجد في بلاده منذ ١٥ عاما وهو عضو فيها وقد لمس فعاليتها وهو يدعو المندوبين للمصادقة على مثل هذا المشروع. اما ممثل جمعية الامن المصرفي الدولي فهو يصرح بان جمعيته تدعم بقوة هذه المبادرة وهو مقتنع بان كل تعاون بين البنوك والشرطة على المستوى الدولي لا بد ان يسبقه تعاون من نفس النمط على المستوى الوطني ويضيف : انه على المكاتب المركزية الوطنية ان تكون ممثلة في صلب هذه اللجان التي لا تستطيع ان تعمل

مندوب باكستان

بنجاعة الا اذا عرف اعضاؤها بعضهم بعضا معرفة شخصية واذا ما انجز العمل في جو من الثقة.

والجمعية العامة في جلستها العامة تصادق على القرار التالي :

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

ملاحظة ان المخالفات الاقتصادية في عديد البلدان تتزايد تدريجيا وتكون تهديدا مستمرا لاقتصاد هذه البلدان.

معترفة بانه من اللائق استخدام وسائل مكافحة ناجعة ضد الاجرام الاقتصادي الدولي. مقتنعة بضرورة تطوير الوسائل والطرق المناسبة الممكنة من الحيطة ضد الاجرام الاقتصادي كما تمكن من التعريف والبحث وايقاف مقترفي مثل هذه المخالفات وادراكا منها ان لبلوغ الاهداف لا بد من اقامة تعاون متين بين الشرطة والمؤسسات المصرفية والمالية لكل بلاد.

وتذكيرا بالقرار ج/ع/٥٦/ قر/ ١١ (نيس ١٩٨٧) والذي يدعو المكاتب المركزية الوطنية لنقل المعلومات المناسبة حول النشاطات التحيلية الدولية للمكاتب المركزية الوطنية الاخرى والامانة العامة وكذلك للمجموعة المصرفية كل في بلاده بسرعة ومتى كان ذلك ممكنا من الناحية القانونية.

توصي بأن :

١ ـ تستحدث «لجنة تعاون بين المصارف والشرطة» بالبلدان التي لم توجد بها لجنة بعد.

٢ ـ وان تكون اللجنة المذكورة مكونة خاصة من ممثلين عن المكاتب المركزية الوطنية والمصالح المعنية من المؤسسات المصرفية والمالية.

٣ ـ ان ترسم كهدف اساسي تنمية التعاون في مجال مكافحة الاجرام الافتصادي بين الاطراف المعنية.

٤ ـ ان تقرر كل بلاد طرق عمل هذه اللجنة بشكل تكون المكاتب المركزية الوطنية قادرة على توزيع المعلومات الضرورية للمكاتب المركزية الوطنية الاخرى.

٥ ـ ان تحيط المكاتب المركزية الوطنية الامانة علما بتراتيب متابعة هذا القرار ونتيجته قصد التمكن من تقدير الاجراءات المتخذة ابان الاجتماع القادم لفريق العمل الذي انشىء بمقتضى قرار ج/ع/ ٥٥/ قر/١٨ بلقراد ١٩٨٦.

التعريف بضحايا الكوارث

ان ممثل الامانة العامة اشار الى انه : تبعا للقرار المصادق عليه من طرف الجمعية العامة ببلغراد سنة ١٩٨٦ ان فريق العمل الخاص بالتعريف بضحايا الكوارث كون لجنة فرعية مكلفة باعداد كتيب صيغ انتربول خاص بالتعريف بضحايا الكوارث والفريق الفرعي المكلف كذلك بدراسة امكانيات استعمال الاعلامية في هذا المجال يتكون من رجال شرطة ومن طبيب شرعي ومن اختصاصي في التعرف على الضحايا عن طريق الاسنان و افدين من البلدان التاليه بلجيكا. الدنمرك، اسبانيا، فرنسا، البلدان المنخفظة، جمهورية المانيا الفيدرالية. وحررت توصيات ستقدم للجمعية العامة في دورتها المقبلة ويستعمل العديد من البلدان هذا الكتيب مع املهم في ان تدخل عليه تحسينات.

اما مندوب الولايات المتحدة فهو يهنىء فريق العمل الذي وضع كتابا صغيرا مفيدا جدا طبع اربع مرات في الولايات المتحدة.

فر فة عمل خاصة بوثائق السفر التحيلية

انطلاقا من اقتراح وفد الكندا قررت الجمعية العامة المجتمعة بنيس سنة ١٩٨٧ بعث مجموعة عمل مكلفة بدراسة المشاكل المتعلقة بالاستعمال

وفد سلطنة عمان

الدولي لوثائق السفر التحيلية والفرقة التي اجتمعت بسان كلود في يونيو/ حزيران ١٩٨٨ حددت وثيقة سفر ككل وثيقة تمكن من اجتياز حدود، ومن اجل مشكل استعمال وثائق سفر تحيلية بدا من الضروري بذل مجهود متفق عليه بغية القبض على المسؤولين على انتاج واستعمال مثل هذه الوثائق وتتبعهم. وتدعو هذه الفرقة البلدان الاعضاء ان تزيد من مناعة وثائق السفر وذلك بضبط مغاير دنيا لمناعة هذه الوثائق وبانشاء شبكة استثمار الارشادات بالتعاون مع الامانة العامة وتكون مهمة هذه الشبكة توزيع المعلومات حول وثائق السفر التحليلية كما توصي فرقة العمل خاصة الامانة العامة بالمساعدة على ان يكون الاعوان المهتمون بالكشف عن الوثائق التحليلية مكونين تكوينا خاصا.

والجمعية العامة، في جلستها العامة تصادق على القرار الذي يتناول توصيات مجموعة العمل.

ندوة دولية حول المتاجرة بالآدميين

ان اول ندوة دولية حول المتاجرة بالآدميين انعقدت بسان كلود في سبتمبر/ ايلول ١٩٨٨ ولقد تناولت المناقشات بصفة اساسية المتاجرة بالادميين واستغلال النساء في البغاء والاستغلال الجنسي للاطفال لغايات خليعة.

ولقد اظهرت المداولات ان للبلدان المشاركة تصورات مختلفة للبغاء حسب تشريعاتهم الوطنية المؤسسة على نظم مختلفة ومع هذا فاستغلال البغاء والمتاجرة بالآدميين قصد البغاء ممنوع في كل البلدان.

ان سياسة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية التي تضع نفسها وسط روح اتفاقية ١٩٤٩ تتمثل في تركيز جهودها على المظهر الدولي لهذا الاجرام فلا ينبغي ان تعتبر البغي كمجرمة بل يجب ان تعتبرها كضحية. وقد تبين انه من الضروري تأسيس او تحسين بنوك المعطيات الخاصة بهذا النوع من الاجرام. وفيما يتعلق بالاستغلال الجنسي للاطفال لقد اتفق المشاركون على الاعتراف بمدى اتساع وتزايد خطورة الظاهرة وعلى التوصية بتعاون دولي مكثف.

اما مندوب الاوروغواي فانه يقترح اضافة لتهيئة مشروع قرار لمعالجة حالات شراء الاطفال أو الرضع وخروجهم غير الشرعي من بلدانهم الاصلية معالجة دقيقة.

والجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول تصادق على القرار التالي :

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر ١٩٨٨.

معيدة الى ذاكرتها برنامج عمل ١٩٨٨ المصادق عليه من طرف الجمعية العامة في دورتها (٥٦ بنيس ١٩٨٧) الذي يعتزم عقد ندوة حول الاتجار بالآدميين انعقدت من ٢١ الى ٢٣ سبتمبر/ ايلول ١٩٨٨.

ملاحظة : ان هناك تزايدا في النشاط الذي يهدف الى تقديم خدمات الادميين وان الندوة اكدت وجود شبكات دولية منظمة تقوم بالاتجار بالآدميين وبنشاط غير شرعي يتعلق باستغلال البغاء.

واعترافا بان صور خلاعة الاطفال تبين العنف والاستغلال الجنسي الذي يتعرض اليه الاطفال غالبا ما يفترض انتاج معدات صور خلاعة في بلاد لتوزع في بلدان اخرى وانه توجد سوق دولية لهذا النوع من المعدات ولصور خلاعة الاطفال.

وعلما بان مكافحة الاتجار بالآدميين تتطلب مستوى مرتفعا من التعاون الدولي.

توصي بأن :

١ ـ البلدان الاعضاء يحسنون من التبادل الثنائي والمتعدد الاطراف في مجال المعلومات حول النشاطات غير الشرعية المتعلقة بالبغاء مع معدات التعريف بالاشخاص او المنظمات المعروفة بقيامها بهذا النشاط او المتهمة بالمساهمة في نشاطات مثل وساطة الفحشاء وزواج من غير بناء وزواج غير شرعي وهجرة سرية او استعمال اوراق تعريف مدلسة.

٢ ـ البلدان الاعضاء ينشئون قواعد معطيات خاصة بهم ويحسنون على كل المستويات نظام اتصالهم الاخباري بما في ذلك نظام الاتصال الاخباري للامانة العامة وذلك قصد التمكين من انشاء قاعدة معطيات خاصة معدة للتعريف بالاشخاص المتهمين بتعاطي الاتجار الدولي بالآدميين.

٣ ـ مصالح الشرطة الوطنية تطلب من مصالح المساعدة الاجتماعية ان تعين وتحمي النساء اللاتي يتعاطين البغاء لانهن كثيرا ما يكن ضحايا مهددات من قبل وسطاء الفحشاء.

٤ ـ مصالح الردع تضع الابحاث حول خلاعة الاطفال في اعلى مستوى اولوياتها وتولي اهمية خاصة لرفاهة الاطفال.

٥ ـ مصالح الردع تساهم في حملات عمومية هدفها مكافحة الاستغلال الجنسي للاطفال ويسجلون هذه المسألة في برامجهم للحيطة.

حماية المعلومات السرية

باقتراح من استراليا نظر المندوبون في تهيئة مشروع قرار يرمي الى حماية معلومات الشرطة السرية التي تتلقاها المكاتب المركزية الوطنية من مثيلاتها، وبهذا الصدد دقق ممثل الامانة العامة المسألة قائلا ان هذا المشروع يعني فحسب سرية تبادل معلومات الشرطة بين المكاتب المركزية الوطنية ولا تعني في شيء لنشاط لجنة المراقبة الداخلية لصناديق جذاذات الامانة العامة ويطلب مندوب المانيا الفيدرالية ان تمتد هذه الحماية الى المعلومات الصادرة عن الامانة العامة.

الجمعية العامة في جلستها العامة تصادق على القرارا التالي :

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

تبعا للمداولات التي جرت خلال اجتماع رؤساء المكاتب المركزية الوطنية حول طابع الوثائق السري والمعلومات والمعطيات الاخرى التي لها مساس بالقضايا الاجرامية.

ومقتنعة بضرورة الحفاظ على سرية كل وثيقة وكل معلومة وكل واحدة من المعطيات من هذا القبيل والتي يمكن ان يتلقاها مكتب مركزي وطني من مكتب مركزي وطني آخر او من

مندوبان من التوقو.

الامانة العامة.

ونظرا الى ان عدم احترام طابع السرية في هذه الحالات يمكن ان يضر بتعاون الشرطة الدولي. ترجو بالحاح المكاتب المركزية الدولية ان تحافظ على طابع السرية لكل وثيقة وكل معلومة او احدى المعطيات لها اتصال بالقضايا الاجرامية والتي تتلقاها من المكاتب المركزية الوطنية الاخرى او من الامانة العامة.

وان تتخذ كل الاجراءات الضرورية حتى لا تستعمل هذه الوثائق وهذه المعلومات وهذه المعطيات الا في الحيطة من الاجرام والابحاث الاجرامية والتتبع الجنائي.

مكافحة الاجرام المنظم

خلال دورات الجمعية العامة ببلغراد (١٩٨٦) وبنيس (١٩٨٧) ظهر بوضوح ان البلدان الاعضاء يأملون وضع برنامج كامل لمكافحة الاجرام المنظم ولهذا الغرض اجتمع بالامانة العامة في يناير/ كانون الثاني ١٩٨٨ فريق عمل متخصص مكون من ممثلين عن البلدان التالية : ايطاليا، المانيا الفيدرالية البلدان المنخفضة، الولايات المتحدة، كندا، المملكة المتحدة واليابان ودرسوا دور الامانة العامة في مكافحة الاجرام المنظم.

وبالاضافة التأمت بسان كلود في مايو/ ايار ١٩٨٨ اول ندوة دولية حول الاجرام المنظم شارك فيها ٨٤ مندوبا.

ولاحظت الامانة العامة ان بعض مبادراتها في هذا الميدان كانت تحتاج الى إعادة التركيز. إن مشكل المنظمات التي تتعاطى نشاطات اجرامية عدة يجب ان يعالج بطريقة ترضى كل الدول الاعضاء تمام الرضا.

في حين ان النظام الحالي الذي يتمثل في فحص البرقيات من زاوية النشاط الاجرامي في حدّ ذاتها لا يستجيب حقيقة للحاجات، فبدا اذن ضروريا ان يهتم فريق متخصص بكل الاعمال المتفرقة من طرف افراد او جماعات ينتمون نوعيا الى ميدان الاجرام المنظم مهما كان نوع النشاط المعني.

والجمعية العامة في جلستها العامة تصادق على القرار التالي :

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشريك الثاني ١٩٨٨.

اعترافا بان مكافحة نشاطات الاجرام المنظم الدولي تتطلب تعاون الشرطة الكامل على المستوى الدولي.

علما بان الاجرام المنظم لا يقف عند شكل واحد من النشاط الاجرامي.

وملاحظة انه من الضروري جدا ان تكون لكل الدول الاعضاء على علم بما تقوم به حاليا الجمعيات التي تتعاطى الاجرام المنظم من نشاطات وتنقلات وعمليات.

واعتبارا ان تبادل المعلومات من هذا النوع يجب ان يتم داخل الاجتماعات الدولية وواعية بوجوب انشاء مجموعة مختصة في صلب الامانة العامة حتى تنسق كل المعلومات التي تنقلها الدول الاعضاء بخصوص مختلف المجموعات المتعاطية للاجرام المنظم.

توصي بان :

١ ـ يقع النظر في انشاء مجموعة مختصة داخل الامانة العامة لمكافحة النشاطات الاجرامية المنظمة.

وفد الكويت

٢ ـ تكون مسائل الاجرام المنظم عند الاقتضاء مسجلة في جدول اعمال دورات الجمعية العامة والاجتماعات الجهوية.

٣ ـ تنظم عند الاقتضاء اجتماعات سنوية لرؤساء المصالح المختصة المكلفين بمكافحة الاجرام المنظم.

مكافحة الاجرام الاقتصادي والمالي

اثناء الندوة السادسة حول النشاطات التحيلية الدولية التي انعقدت في مارس / آذار ١٩٨٨ بسان كلود نبه ممثل الولايات المتحدة الى المساعدة التي يمكن ان تقدمها مكاتب المحاسبة والمراجعة في الأبحاث حول النشاطات التحيلية وهذه المساعدة نافعة بصفةخاصة لتوسيع شبكة الحيطة واكتشاف التحيلات ولتحسين الظرق النظامية لمكافحة هذا الاجرام وتقوية الحيطة من النشاطات التحيلية في ميادين الاعلامية والمصالح والقروض والديون. وبعد المداولة صادقت الجمعية العامة في جلستها العامة على قرار يوصي ببعث فريق عمل لدراسة الوسائل التي تمكن البلدان الاعضاء من استعمال احسن لمساعدة مكاتب المحاسبة والمراجعة في مكافحة الاجرام الاقتصادي والمالي وتبليغ خلاصاتها الى الامانة العامة.

وفي الجلسة العامة صرح السيد بابوفيك كرئيس مساعد اقدم بان له الشرف ان يقدم مشروع قرار ناقشته اللجنة التنفيذية اثناء دورتها الاخيرة وأضاف قائلا ان مدة الرئيس سمبسون تقترب من نهايتها وان اعضاء انتربول تمكنوا من تقدير خصاله ونجاعته واعترف كلهم باخلاصة المشهود للمنظمة. ومن ذلك فان السيد بابوفيك يقترح على المندوبين الحاضرين ان يشكروا السيد سمبسون على عمله وأن يسندوا له لقب رئيس شرفي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول.

الجمعية العامة تصادق بالتصفيق على القرار التالي :

مندوب النيجر

ان الجمعية العامة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول، المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

ملاحظة : ان مدة رئاسة السيد دجون. رسمبسون رئيس المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول انتهت. باعتبار ان السيد سمبسون عمل بصفة تستحق التقرير قصد تقوية وسائل عمل المنظمة وتنمية نجاعة تعاون الشرطة الدولية.

تحرص على شكر السيد سمبسون على العمل الذي قام به لفائدة المنظمة طيلة مدة انتخابه.

وتعبر عن التقدير الخاص الذي توليه له باسنادها اليه لقب رئيس شرفي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

الاجتماعات القارية

الاجتماع القاري الافريقي

هذا الاجتماع ترأسه السيد اكيل (البنين) الرئيس المساعد للمنظمة الافريقية.

الاتصالات اللاسلكية

ان التجهيزات بالمعدات الوظيفية للغاية وتكوين الموظفين المختصين ومشاكل التمويل التي تخصها في صلب مداولات الاجتماع.

ويشير مندوب الكوت ديفوار (ابيدجان : المحطة الجهوية لشبكة غربي افريقيا) الى ان ٩ بلدان في ٢٢ التي تكون الشبكة ليست بموصولة بشبكة الاتصالات اللاسلكية للانتربول و٦ بلدان فقط من ١٣ جاهزة للعمل. والامر يبدو مشابها لشبكة شرقي افريقيا، ويقترح المندوب اجتماع مسؤولي الاتصالات اللاسلكية الافريقيين لوضع قائمة بحاجيات المكاتب المركزية الوطنية المختلفة في مرحلة اولى.

اما مندوب كينيا (نيروبي وهي المحطة الجهوية لشبكة شرقي افريقيا) فتناول من جهته الموضوع الصعب المتعلق بتمويل الاتصالات اللاسلكية للشرطة على القارة وبهذا الصدد يذكر رئيس الاجتماع بامكانية المساعدات المالية من طرف المجموعة الاقتصادية الاوربية بافريقيا في مجال الاتصالات اللاسلكية.

عرض العديد من الوفود الصعوبات التي تلقاها بلدانهم في هذا الميدان هذا ويشكر وقد اثيوبيا محطة نيروبي الجهوية على الخدمات التي تقدمها لبلاده في مجال الاتصالات اللاسلكية.

النشاطات الجهوية والتعاون اليومي

طبقا لقرار المؤتمر الجهوي الافريقي العاشر الذي انعقد بتونس في شهر مايو/ ايار الماضي كون الاجتماع فريق العمل حول اللامركزية السياسية والاقتصادية والادارية على مستوى الجهة في افريقيا ويضم هذا الفريق ممثلي الكوت ديفوار وغانا وكينيا والسنغال وتونس وزنبابوي واعلن مندوب الكوت ديفوار اثر اجتماع غير رسمي لرؤساء مصالح شرطة غربي افريقيا المنعقد بلومي (الطوغو) بأن حكومته مستعدة لاستقبال المكتب الجهوي الفرعي الذي ستحدد شروط اقامته فيما بعد.

واثناء الاجتماع تمت دراسة امكانيات التمويل لتكوين موظفي مصالح الردع الافريقية المختصين في مكافحة الاتجار المحظور بالمخدرات

تاريخ ومكان المؤتمر الجهوي المقبل.

لحد الساعة الراهنة لم يقترح اي بلد احتضان المؤتمر الجهوي القادم الذي سيلتئم سنة ١٩٩٠.

الاجتماع القاري الاميركي

ترأس هذا الاجتماع السيد : بارادس بتزارو (الشيلي) عضو اللجنة التنفيذية.

النشاطات الجهوية والتعاون اليومي

يعرض ممثل الأمانة العامة وضع المكتب الجهوي الفرعي الذي سيقام ببيونوزارس (الارجنتين) معلنا عن

حالة المفاوضات بين الامانة العامة والحكومة الارجنتينية. وستقرر اللجنة التنفيذية تقديم النص الذي ستسفر عنه هذه المفاوضات للجمعية العامة المقبلة واقترحت السلط الارجنتينية على الامانة العامة ان تتخذ اجراءات مؤقتة تمكن من فتح هذا المكتب، ولربح الوقت بعثت الامانة العامة برسالة دورية لكل بلدان المنطقة مقترحة عليهم تقديم ترشحاتهم لمنصبي رئيس ورئيس مساعد علما بان الارجنتين قد وضعت محلات لهذا الغرض تحت التصرف.

وعلق مندوب أروبا على عمل اللجنة التقنية ـ كرايبب اميركا الوسطى فاشار الى ان مساعدة الامم المتحدة لفائدة المشروع الجهوي للاتصالات اللاسلكية اكمل بمساعدات مالية من الولايات المتحدة ومن فرنسا خاصة ويوصي ببعث مركز ضابط ارتباط ثان لمكافحة المخدرات ويؤيد هذه المبادرة مندوب الدومنيك. ولما كان انشاء هذا المركز يضع مشكل تمويل فان مندوب الامم المتحدة (بوركوريكو) يعلن عن ان بلاده يمكنها ان تقوم بهذا التمويل اذا لم تستطع اللجنة التنفيذية توفير المبالغ الضرورية.

وبخصوص اجتماع لجنة كرايبب اميركا الوسطى التقنية المقبل فقد اعلن مندوب الغواتمالا عن انعقاده ببلاده.

هذا ويشكر مندوب كولمبيا البلدان التي ساعدته في قضية نصب واحتيال حديثة.

الجمعية العامة في جلستها العامة باقتراح من مندوب الولايات المتحدة والموافق عليها من طرف الاجتماع القاري تصادق على القرار التالي :

الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

باعتبار ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول خلال الـ ١٨ سنة الاخيرة قد صادقت على ١٠ قرارات مهمة طالبة من البلدان الاعضاء ان يخصصوا وسائلهم للبحث عن التعريف (بالبصمات) والتفتيش والحجز ومصادرة الاموال المتأتية من نشاطات اجرامية وتشجيع تبادل المعلومات لهذا الغرض وابرام معاهدات تمكن البلدان من تبادل المعلومات المالية قصد تطبيق القانون بمصالح كل بلد من البلدان.

واعتبارا للإجابة عن الانشغالات المعبر عنها على المستوى الدولي حول موضوع الاموال المتأتية من الاجرام المنظم فقد تمت المصادقة على قرار انتربول عدد ج/ع/ ٥٢/ ثر/ـ/ وانشأ الامين العام فريقا خاصا باسم فريق «فوباك» مكلف خصيصا بوضع برامج تهم تحركات الاموال المتأتية من النشاطات الاجرامية ومكلف بمراقبة الابحاث المتعلقة بهذه الاموال.

اعتبارا ان مشروع اتفاقية الامم المتحدة الخاص بمكافحة الاتجار المحضور بالمخدرات وبالمواد المؤثرة على الجهاز العصبي يشمل تراتيب تلزم الاطراف المتعاقدة باقامة نشاط تبييض مال المخدرات في شكل جنح جزائية وبوضع اجراءات قصد التعريف والتفتيش وحجز ومصادرة انتاج وادوات الاتجار المحظور كما تلزم هذه

مندوب جزر فيدجي

الاطراف بالتعاون على اوسع نطاق ممكن في الابحاث الجزائية والتتبعات العدلية.

واعتبارا ان مؤتمر انتربول للكرايبب واميركا الوسطى المنعقد من ١٥ الى ١٧ يونيو/ حزيران ١٩٨٨ بسان اخوان (بوتوريكو) قد اعترف بضرورة إنشاء تراتيب تمكن من ردع تبييض المال على المستوى الدولي والجنح المتعلقة به ومنها المتاجرة غير الشرعية بالمخدرات صادقت عى التوصية التالية :

«بأن تمنح الادارات الوطنية الاولوية :

أ ـ لمجمع الارشادات حول تحركات الاحوال.

ب ـ اشعار السلط المسؤولة رسميا بتحركات الاموال الداخلة الى البلاد والخارجة منها.

ج ـ ابلاغ هذه المعلومات لمصالح الشرطة الوطنية المكلفة بتطبيق القانون بالبلدان الاخرى».

اعترافا بانه يجب على المنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول ان تستمر في مساندة الشرطة في مكافحتها للمتجارة المحظورة بالمخدرات ومقاومة الاشخاص الذين يبيضون الارباح الطائلة التي حققوها ليستثمروها من جديد في مؤسسات شرعية وغير شرعية.

مقتنعة بضرورة تقريب وتكثيف التعاون بين البلدان ومصالح شرطتها تقرر ان مجموعة العمل صندوق الاموال المتأتية من نشاطات اجرامية (FOPAC) المتواجدة ستصير مجموعة عالمية وستكون مكلفة بـ :

أ ـ دراسة التراتيب الموجودة التي تمكن من الحصول على المعلومات المالية المرتبطة بمعاملات المخدرات وبجنح اخرى منجرة عنها متعلقة بها او ناتجة عنها، وباستنباط تراتيب جديدة.

ب ـ باعداد اقتراحات متعلقة بتبادل المعلومات المحددة اعلاه بين البلدان حتى تستعملها مصالح تطبيق

وفد الغابون

القانون في كل بلد من البلدان واخيرا.

ج ـ باقتراح انشاء مصلحة مركزية مكلفة بتجميع وتنسيق وتنفيذ المطلب الخاصة بالمعلومات المحددة اعلاه وبوضع برنامج تطبيق.

تاريخ ومكان المؤتمر الجهوي المقبل

مندوب الولايات المتحدة يؤكد دعوة بلاده للاحتضان المؤتمر الجهوي الاميركي المقبل الذي اعلن عنه في الجمعية العامة بنيس في السنة الماضية وسينعقد بواشطن في يونيو/ حزيران ١٩٨٩.

الاجتماع القاري الاسيوي

ترأس هذا الاجتماع السيد زهوان تاو (الصين) الرئيس المساعد للمنظمة بآسيا.

النشاطات الجهوية والتعاون اليومي

رئيس الاجتماع يقدم بصفة مفصلة أشغال مجموعة العمل حول اللامركزية السياسية والادارية والاقتصادية لأعضاء الاجتماع المنعقد في نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

ويذكر مندوب الولايات المتحدة (المكتب الفرعي لساموا) باحداث جهة فرعية لجنوب المحيط الهادي.

ومن رأي العديد من المندوبين انه يكون من اللائق لوحظى هذا المقترح بدراسة أولية معمقة.

ويطلب مندوب البنغلاداش ان يكثف تبادل المعلومات في بلدان الجهة المصابة بالكوارث الطبيعية.

تاريخ ومكان المؤتمرالجهوي المقبل.

وعبر مندوب النيبال باسم بلاده مصرحا بأن بلاده مستعدة لتنظيم المؤتمر الجهوي الآسيوي المقبل بكتمندو في فبراير/ شباط ١٩٨٩.

الاجتماع القاري الاوربي

ترأس الإجتماع السيد بابوفيك (يوغسلافيا) الرئيس المساعد للمنظمة بأوربا.

النشاطات الجهوية

مندوب المملكة المتحدة رئيس اللجنة التقنية حول التعاون بأوربا يعلق على التقرير المخصص لتنمية تعاون الشرطة بأوربا ويجلب انتباه المشاركين إلى ضرورة توسيع الامانة الاوربية. ويشير كذلك إلى أنه في مارس/ أذار المقبل سيقدم بلدان ترشحها لتعويض المانيا الفيدرالية والمملكة المتحدة في صلب اللجنة. ويدعو المجتمعين إلى ان ينظروا في تهيئة مشروع قرار حول تنمية وتعاون الشرطة بأوربا.

وفي جلسة عامة يجيب الأمين العام عن سؤال مندوب شارحا بأن توسيع الامانة الاوربية لن يتم قبل نقل المقر، لكن الوقت مناسب لأخذ قرار فوري ما دام النقل سيكون قبل الجلسة العامة المقبلة ومصاريف هذا التوسيع ستتحملها البلدان الاوربية من المشاركة الاضافية التي يدفعونها لتمويل مكافحة المخدرات.

والجمعية العامة في جلستها العامة تصادق على القرارين التاليين :

الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية. انتربول المجتمعة في دورتها ٥٧ ببنكوك من ١٧ إلى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨.

واعية بتزايد الاجرام الدولي خلال السنوات الاخيرة وبضرورة تمتين العلاقات بين البلدان الاعضاء.

معتبرة أن استعمال ضباط الارتباط مسلك معترف به من التعاون الدولي للشرطة.

معترفة بالأهمية التي توليها المنظمة بامتلاكها مبادىء أساسية موافق عليها في هذا الميدان.

أحيطت علما بالمتوصية التي صادق عليها المؤتمر الجهوي الاوربي المنعقد بسان كلود من ١٨ الى ٢٠ إبريل/ نيسان ١٩٨٨.

تؤيد المبادىء الآتية.

إلحاق ضباط الارتباط ببلدان أخرى يمتن التعاون الدولي في مادة الحيطة وردع الاجرام الدولي ويجب تشجيعه متى سمحت الظروف بذلك.

إن تعيين ضباط الارتباط بالمكاتب المركزية الوطنية لبلدان اخرى سيساهم مساهمة مهمة في نجاعة المنظمة.

فعندما ترتئي بلاد الحاق ضابط ارتباط ببلاد أخرى لا بد لها بادىء ذى بدء ان تفكر في طلب موافقه هذه

البلاد حتى يتم تعيينه بمكتبها المركزي الوطني.

في بعض الحالات قد يقرر ان يلحق ويعين ضابط ارتباط بسفارة بلاده وفي هذه الحالة ينبغي تشجيعه على المحافظة على العلاقات الاكثر متانه ممكنة للعمل مع المكتب المركزي الوطني للبلاد المضيفة.

في بعض الحالات (مجموعات بلدان متاخمة، بلدان لها نظم قضائية وتظم شرطة متشابهة، بلدان تتكلم نفس اللغة) يكون من المفيد تقاسم خدمات نفس ضابط الارتباط ويجب تشجيع هذه العملية.

الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول المجتمعة ببنكوك من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ في دورتها ٥٧.

ملاحظة الارادة القوية للبلدان الاعضاء لتكثيف تعاونهم.

واعية بالروابط الثقافية والاجتماعية والاقتصادية المتبينة الموجودة بين البلدان الاوربية الاعضاء والتي سبق ان سمحت ببعض تخفيف المراقبة بالحدود في تلك الجهة.

توفعا لمتابعة اجراءات هذا التخفيف.

مسجلة ان المجرمين يغتنمون هذا الوضع اكثر فاكثر.

واعية بان الاتصالات الرسمية بين مصالح الردع الاوربية ما زالت تديرها عدة اتفاقات ثنائية ومتعددة الاطراف وبتراتيب متشعبة ليست دائما مناسبة جدا لمقاومة هذا الوضع.

اعترافا بأن الاجرام الدولي بأروبا لا يمكن ان يكافح بنجاعة إلا اذا تمكنت مصالح الشرطة المختلفة من الاتصال السهل والسريع.

اعتبارا ان القوانين الحالية في مجال التعاون الدولي يرتئي امكانية تسهيل هذه الاتصالات باستعمال طريق المكاتب المركزية الوطنية.

مستحضرة القرار : ٥٤/ ج - ع - و/ قرا/ ٣ المتعلق بإنشاء أمانة أوربية.

ملاحظة انه خارج اوربا قد تم انشاء مكاتب جهوية او هي على وشك الانشاء كما أن البلدان الاوربية يأملون ان يتدعم جهاز التعاون بأوربا.

- مقتنعة بأن مصلحة اتصال بالأمانة العامة يمكن ان تكون اداة نافعة لتحقيق مثل هذا الهدف.

تقرر أن :

١ - الامانة الاوربية التابعة للأمانة العامة ستوسع وتقوم مقام مكتب ارتباط أروبي ويكون الموظفون فيه من ذوي الاختصاص ومن البلدان الاوربية.

٢ - الموظفون المعينون بمكتب الارتباط هذا ستصرف لهم مرتباتهم ببلدانهم. الاصلية وسيكون القانون القضائي مطابقا للقانون الاساسي لمواظفي المنظمة.

٣ - هذه الامانة الاوربية الموسعة ستكلف بالمهام التّالية :

مندوب مدغشقر

- ضمان امانة الانشطة الاوربية للانتربول،
- مساعدة تنظيم الاجتماعات الاوربية،
- تحديد المسائل التي ستناقشها اللجنة التقنية حول التعاون بأوربا وتحديد اجتماعات انتربول الاخرى بأوربا،
- مساعدة على اعداد المؤتمرات الجهوية الاوربية،
- ضمان الاتصال بين الامانة العامة واللجنة التقنية حول التعاون بأوربا،
- اسداء نصائح حول إمكانيات البحث القضائية والتقنية في البلدان الاوربية،
- تسهيل تبادل المعلومات السرية للشرطة المتعلقة بالأبحاث الاجرامية الجارية،
- ضمان مراقبة شاملة للابحاث المتشعبة الجارية، وتنسيق الاجراءات المتخذة،
- تنظيم وضمان حسن سير مجموعات العمل المناسب للغاية حول قضايا خاصة،
- تخطيط البرامج الاوربية للحيطة وردع الاجرام بأوربا،
- المساهمة في اعداد نظام موحد للاستعلامات حول الاجرام والمشاركة فيه تشجيع وتسهيل كل مبادرة اخرى من شأنها ان تحسن التعاون بين البلدان الاوربية الاعضاء.

٤ - المصاريف المترتبة عن توسيع الامانة الاوربية يجب ان تمول من مساهمات Eurostup التي تقوم بدفعها البلدان الاوربية الاعضاء.

تاريخ ومكان المؤتمر الجهوي المقبل

مندوب موناكو يعلن أن المؤتمر الجهوي الاوربي المقبل سينعقد بمونت كارلو في مارس/ آذار ١٩٨٩.

برنامج عمل ١٩٨٨ ـ ١٩٨٩

الجمعية العامة تصادق على مشروع برنامج عمل يتمثل في ما يلي :

الادارة العامة :

ـ اعادة النظر في القانون المالي.
ـ دراسة توزيع المصاريف العامة.
ـ كراس شروط لملف برامج اعلامية جديدة للقسم الفرعي ماليه ومحاسبة،
ـ اجتماعات المستشارين الماليين،
ـ نقل المقر الاجتماعي،
ـ انتداب موظفي لتعويض الذين لا ينتقلون الى مدينة ليون،
ـ ترحيل المكاتب،
ـ إقامة المكاتب بالمقر الجديد،
(البحث عن مزودين ـ تفاوض بشأن العقود)
ـ دورة تكوني موظفي المكاتب المركزية الوطنية (اللغتان الانكليزية والعربية).

الشرطة

مؤتمرات واجتماعات دائمة.

ـ المؤتمر الجهوي الاوربي ١٨ (الامانة الاوربية)،
ـ اجتماعات اللجنة التقنية حول التعاون بأوربا (الامانة الاوربية)،
ـ المؤتمر الجهوي الاميركي ١٢،
ـ المؤتمر الجهوي الآسيوي ١٠.
ـ مجموعة عمل حول اللامركزية السياسية والاقتصادية والادارية في آسيا،

مندوب دجيبوتي

ـ لجنة حول التعريف بضحايا الكوارث،
ـ مؤتمر حول استعمال وثائق السفر التحيلية.

ندوات، مجموعات، او اجتماعات عمل

ـ الندوة ٥ ـ حول الارهاب الدولي،
ـ ندوة حول الاسلحة النارية والمتفجرات.
ـ ندوة حول السرقة والمتاجرة غير الشرعية للاملاك ذات قيمة كبيرة،
ـ ندوة حول الاجرام العنيف،
ـ الندوة الاوربية الثانية حول الانشطة الدولية التحيلية،
ـ اجتماع عمل أوربي حول تزييف العملة،
ـ ايام دراسية تكوينيه حول تزييف العملة (افريقيا).
ـ الاجتماع الاوربي ١٥ لرؤساء المصالح الوطنية المختصة في مكافحة المخدرات،
ـ الاجتماع الرابع لرؤساء المصالح الوطنية لبلدان الخليج المختصين في مكافحة المخدرات،
ـ الندوة الرابعة حول الكلاب التي تكشف عن المخدرات (بنكوك).
ـ الاجتماع السابع لمجموعة العمل (فوباك) كاريب اميركا الوسطى
ـ اجتماع عمل أوربي حول الممتلكات المالية،
ـ أيام دراسية حول الابحاث المالية والابحاط حول التحويلات غير الشرعية (الشرق الاوسط)
ـ المؤتمر الجهوي الاوربي ـ شرطة ـ جمارك،
ـ مجموعة عمل حول المساعدة التي يمكن ان تقدمها مكاتب المراجعة والمراقبة لحسابات الشركات وتصرفها في مكافحة الاجرام الاقتصادي والمالي.

* * *

ـ توزيع معايير دنيا متعلقة بالحجز الدولي للمخدرات.
ـ اعداد برنامج خاص بالمتاجرة بالمخدرات بواسطة الحاويات،
ـ توسيع الامانة الاوربية،
ـ تنظيم مجموعة بالامانة العامة مختصة في الاجرام المنظم،
ـ توسيع على المستوى العالمي لمجموعة العمل. كاريب فوباك،
ـ تعيين ضابط ثان للارتباط بمنطقة الكراييب.

قضايا عدلية وتكوينية

ـ قانون حول التعاون بين المكاتب المركزية الوطنية،
ـ اعمال تتعلق بالقانون الاساسي والقانون العام المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول،
ـ مفاوضات حول اتفاق بين الارجنتين والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول حول موضوع بحث مكتب جهوي فرعي،
ـ تطبيق اتفاق المقر لمكتب بنكوك وتبادل الرسائل المرافقة له،
ـ اجتماعات لجنة المراقبة الداخلية لصناديق الجذاذات للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول،
ـ ندوة الشرطة العلمية،
ـ تبادل المعلومات والبحوث في مادة الشرطة العلمية،
ـ تراتيب اقرار مكتب جهوي فرعي ببيونس ايرس،
ـ دراسة امكانيات بعث مكتب جهوي فرعي لغربي افريقيا.

الاتصالات اللاسلكية والاعلامية

ـ تطبيق الاعلامية ووسائل الاتصالات اللاسلكية والمراسلة اللالكترونية.
ـ تعويض كمبيوتر من نوع .C.I.S
ـ نظام التوثيق اللألكتروني،
ـ تحوير المحول الذاتي للبرقيات(-AM.SS) من نوع × ٤٠٠ ،
ـ تشغيل شبكة اتصالات لاسلكية بمنطقة الكاريب.

انتخابات واختيار مكان الجلسة المقبلة

السيد باربو (من فرنسا) انتخب رئيسا ل.م.د.ش.ج.

الجلسة مدعوة لانتخاب رئيس جديد للمنظمة نظرا لانتهاء مدة السيد دجون ر. سمبسون (الولايات المتحدة).

السيد ايفان باربو (فرنسا) مدير للشرطة الوطنية وعضو اللجنة التنفيذية قد انتخب رئيسا للمنظمة لمدة اربع سنوات السيد باربو يقدم للسلط التايلندية تشكراته الحارة وعبارة العرفان بالجميل على الاستقبال الحار الذي خصت به الوفود كما يعبر بالخصوص للجنرال بار سارينعن عظيم تقديره الشخصي ويعلن عن فخره بان يخلف الرئيس سمبسون الذي كثيرا ما ساهم في اشعاع المنظمة كما أعلن عن سعادته بان كان محل ثقة تشرفه، وقال انه سيعمل كل ما في وسعه ليستحق هذه الثقة. وعبر عن اقتناعه بان المجموعة من جمعية عامة ولجنة تنفيذية وامانة عامة ورئاسة في استمرارية بكل تاكيد لكن على طريق التقدم ايضا وفي كنف الوحدة بالضرورة ستعمل لكي تصير هذه المنظمة اعظم شأنا.

وانتخب السيد انكستر (الكندا) رئيسا مساعدا لاميركا لمدة ٣ سنوات كما انتخبت الشخصيات التالية اعضاء لدى اللجنة التنفيذية لمدة ٣ سنوات السادة: الفاراز، من الارجنتين؛ مجالي من (الاردن)؛ م انمول هوك (من البنغلاداش)، ياي من السنغال؛ شميدت نثن من (جمهورية المانيا الفيدرالية ولمدة سنتين انتخب السيد ستناينر من (الولايات المتحدة).

السيد زهو ان تاو من (الصين) رئيس مساعد للقارة الاسيوية ينقل للمندوبين دعوة حكومته باحتضان الدورة ٥٨ للجمعية العامة ببيكين في سنة ١٩٨٩ فاستقبلت الجمعية هذا الاقتراح بعاصفة من التصفيق.

رئيس المنظمة المساعد لاوربا، السيد بابوفيك الذي يرأس الدورة يدعو زملاءه ان يبذلوا جهدهم الآن لتكون القرارات التي اتخذوها مطبقة، لا سيما لتشغيل الهياكل الجهوية للانتربول ويدقق قائلا: ان الدورة المنتهية كانت تمثل منعرجا: فهي الاخيرة التي اعدت من العاصمة الفرنسية وهي التي شهدت كذلك انتخاب المدير العام للشرطة الفرنسية الى منصب الرئاسة، ان العمل سيتواصل الآن في ظروف جديدة باعتبار امرين ضروريين: ضرورة العمل الجماعي مع محاولة مستمرة لمزيد من تفهم مشاكل الآخرين، وضرورة مواصلة تعاون طيب بين الرئيس والامانة العامة.

ولا شك في ان المندوبين يتذكرون ان كل ارتحال من مكان الى مكان يدخل الاضطراب على سير العمل وعليهم ان يتسامحوا اذا تسبب ارتحالنا المقبل في مشاكل التشغيل.

وشكر السيد باربو على كرم الضيافة الخارق للعادة، وافتتح الوزير الاول التايلندي نفسه اعمال الجمعية هذا وان السيد ياو سرازين والشرطة

السيد انكستر (كندا) (انتخب رئيسا مساندا)

التايلندية انفقوا جهدهم ليضمنوا للمندوبين احسن ظروف عمل واقامة.

ويعبر السيد بابوفيك اخيرا عن عرفانه للمكاتب المركزية الوطنية ببنكوك وللمترجمين وللمقررين ويهنىء الامين العام وجماعته الذين اعطوا براهين جديدة على نجاعتهم الرصينة واستطاعوا مواجهة ظروف صعبة و استثنائية و صرح باختتام الدورة السابعة والخمسين للجمعية العامة.

السيد الفاراز (ارجنتين) انتخب للجنة التنفيذية

السيد مجالي انتخب للجنة التنفيذية

السيد انمول هوك بنغلاداش انتخب للجنة التنفيذية

السيد باي (السنغال) انتخب للجنة التنفيذية

السيد شميدت نوثن (ج.أ.ف) انتخب للجنة التنفيذية

السيد ستينر (الولايات المتحدة) انتخب للجنة التنفيذية

الرئيس الجديد للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية ـ انتربول

السيد ايفان باربو

ولد ايفان باربو في الخامس من يناير/ كانون الثاني ١٩٣٧ . متزوج من استاذة في الآداب وهو اب لثلاثة اطفال.

يحمل السيد ايمان دبلوما من جامعة باريس في العلوم السياسية والآداب وادارة المؤسسات.

دخل السيد باربو سنة ١٩٦١ الى سلك الولاة وعين واليا سنة ١٩٨٢ وبهذه الرتبة كان له ان يدير وينسق في مقاطعات مختلفة حركة مصالح الشرطة والجندرمة متحملا في ذلك مسؤولية النظام العمومي والامن.

ومن سنة ١٩٧٤ الى ١٩٧٧ ولمدة ثلاث سنوات مارس وظائف مستشار تقني لدى وزير الداخلية.

دعي للقيام بمهام مدير عام للشرطة الوطنية سنة ١٩٨٧ وفي نفس السنة انتخب مندوبا لدى اللجنة التنفيذية لـ م. د. ش. ج. انتربول وكمدير عام للشرطة الوطنية عين السيد باربو على رأس كامل مصالح الشرطة المكلفة بالاستعلامات والنظام العمومي والشرطة القضائية والتعاون الدولي للشرطة.

وهذا الهيكل ذو التخصص الوطني يضم احدى عشرة ادارة مركزية بمصالحها الترابية داخل البلاد، وهذا يعني ١٢٥ الف مساعد، وميزانية تقدر بعشرين مليارا من الفرنكات سنويا، وهكذا يراقب المدير العام وتحت سلطة وزير الداخلية المباشرة كامل ادارة الشرطة ونشاطاتها العاملة الناجعة.

ويحمل السيد باربو وسام جوقة الشرف ووسام الاستحقاق الوطني.

حول المؤتمر

ميقال شامورو
الامانة العامة
م. د. ش. ج. انتربول

التأمت الجلسة العامة السابعة والخمسون للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية انتربول من ١٧ الى ٢٣ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٩٨٨ بعاصمة تايلندا واجتمع الـ ٤٣٠ مندوبا لـ ١٢٧ بلادا اعضاء في اطار نزل «دونيت ثاني الفخم. وقد ضربت هذه الجلسة رقما قياسيا في حضور الاعضاء.

تم الاعلان عن بنكوك عاصمة البلاد في سنة ١٧٨٢ من طرف الملك راما الاول مؤسسها واول ملك من العائلة المالكة ـ شاكري ـ الحالية. بنيت مدينة بنكوك على طول نهر شاو فيا، وقد سهلت قنوات النهر التجارة البحرية ومن ذلك ازدهار المدينة؛ ومن اجل هذه القنوات لقبت المدينة بـ «بندقية الشرق وقد ردم اليوم بعض هذه القنوات القديمة وحولت الى شوارع للتخفيف من مشاكل حركة المرور. يعد سكان المدينة اكثر من خمسة ملايين نسمة وتفصل ابعد نقطة عن الاخرى فيها مسافة ٦٠ كلم.

وبنكوك هي ملتقى اغلب النشاطات الثقافية والاجتماعية والتجارية والسياسية والروحية، وهي ايضا مقر الحكومة حسب عادة يرجع عهدها الى انشاء المدينة منذ مائتي سنة، وتمكن نزهة في شوارعها من ملاحظة ان الانسان يعيش فيها كل ساعة من ساعات النهار في نسق لا يقل جنونا عن نسق حركة المرور الجهنمية. وهي مدينة تعرض علينا في كل حين المفاجآت المعمارية لمعابدها البودية اذ ان هذه الديانة كما لا يخفي هي الدين الرسمي في تايلندا. هذا وان بنكوك لتمثل لتايلندا ما تمثله باريس بالنسبة لفرنسا.

ويلذ لاهل تايلندا ان يقولوا عن بلادهم بانها اكثر بلدان آسيا سحرا وشهرتها التي اكتسبتها عن جدارة جعلتها تنعت لجنة اللذات الارضية رغم التناقض عليها والظاهر على كل بلدان آسيا والذي يتمثل في الطابع الديني والروحي.

اليست بنكوك قبل كل شيء عاصمة بلاد الابتسام ؟ ان الأحداث الاجتماعية التي وازت اعمال الجمعية العامة وتراوحت كل يوم تميزت كلها بجو ودي وبصفاء وبكثرة زهور: والحفلان اللذان جلبا اكثر عدد من الناس كاناهما اللذان نظمتهما البلاد المضيفة والكتابة العامة، لكن ساد نشاط غير عادي بين وفود بلدان مختلفة او بين ممثليهم الدبلوماسيين بحثا عن المساندة لمرشحيهم اثناء الحفلات التي نظمتاها على التوالي، .

وهذا النشاط الاجتماعي والدبلوماسي كان يعلن عن انتخابات كان التنافس فيها حاميا.

وكما لاحظت الامانة العامة عدة مرات لممثلي صحافة العالم باسره المجتمعين ببنكوك قائلة «يجب ان نرى في المنافسة الشريفة والشاقة قصد الوصول الى الرئاسة والى مقاعد اللجنة التنفيذية مؤشرا اكيدا للاهتمام الذي توليه البلدان الاعضاء لمنظمتنا» ولقيت زيارة قسم الدوريات والعمليات الخاصة للشرطة الوطنية التايلندية اهتماما كبيرا وسمعت بتقدير درجة

استعراض راكبي دراجات نارية

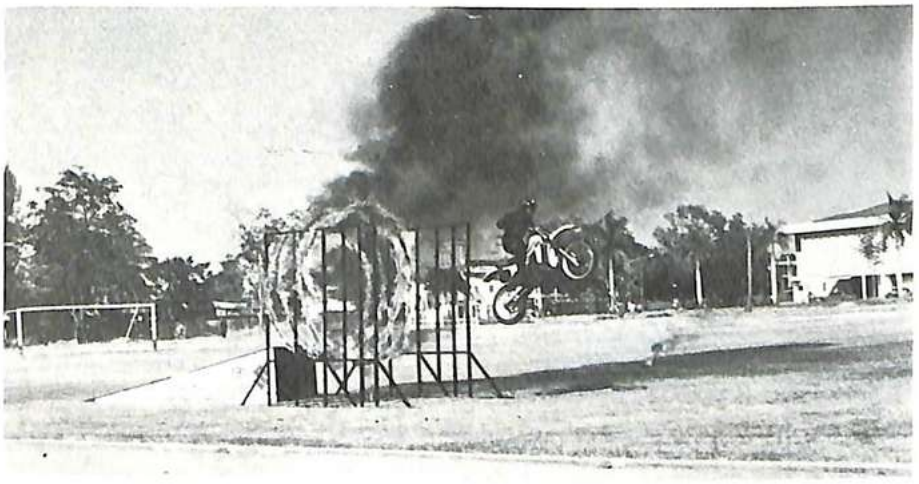

وات بنشامابوفيت معبد المرمر

التحضير والاحتراف التي بلغها رجال هذه الشرطة حيث قدمت تظاهرات بارعة : في عملية اخذ الرهائن وتدريب الكلاب واستعراضات جمعت ركاب دراجات نارية والرماة الممتازين وانتشار قوات الشرطة لاعادة استتباب الامن العمومي.

كما ان زيارة «القصر الكبير» الذي يوجد به معبد بوذا الزمردي كانت مدهشة، فمجموع البناءات الضخمة ذات الهندسة الكلاسيكية التايلندية شيدها الملك راما الاول سنة ١٧٨٢ لتكون محل اقامة العائلة المالكة ومقر الحكومة واضيف الى هذه المباني عناصر مختلفة الانماط فيما بعد وتستعمل اليوم لاقامة احتفالات ملكية وحكومية.

واثناء عطلة نهاية الاسبوع التي تفصل بين الجلسات سنحت الفرصة بزيارة معالم اثرية اخرى وبالتعرف على المدينة وحياتها ليلا وبالقيام برحلة على نهر شوفيا لزيارة بعض المعالم كالسوق العائمة ومعبد الفجر ومزرعة التماسيح وكانت النزهة اخاذة.

واذا كان الغداء الذي قدمته شركة الطيران التايلندي الدولي فاخرا واساسه اطعمة تايلندية فان الامسية بحديقة الورود لم تكن اقل روعة من الغداء لقد رفرفت على الاستقبال الاعلام ونثرت الازهار وصدحت الموسيقى وكان هناك استعراض افيال وحفلة في الحدائق وتظاهرات مختلفة للرقص الكلاسيكي التايلندي والمصارعة ومن بين الفلكلور الوطني قدمت حفلة زفاف صورية.

وقدم بعد ذلك عشاء رائع على ارضية «حديقة الورود المعشبة قبل ان يكون مسك الختام المتمثل في القاء «الكرثونف» وهي عبارة عن تقديم هبات ازهار مائية.

«وعلى نغمات الموسيقى التايلندية نزل كل المندوبين مرفوقين بزوجاتهم واسرهم تصحبهم مجموعة من الراقصات وقد تزينت كل واحدة منهن على الطريقة القديمة اليى ضفة البحيرة وعلى نور بدر شهر نوفمبر/ تشرين الثاني وضعوا هباتهم على سطح الماء بعدما اشعلوا انوار البنغال المختلفة الالوان التي اخذت مكانها وسط الازهار وبعدما عبر كل واحد منهم عن امنية يريد تحقيقها.

وفي نفس الوقت اوقدت العاب نارية وكانت مياه البحيرة التي يضيئها اكثر من خمسمائة «كراثونغ» تعكس الاشكال غير الثابتة نقامات النخيل النحيلة واشكال اوراق الازهار وشلال نار منصبا من السماء.

كانت ليلة ساحرة حالمة على الطريقة الشرقية احس كل واحد من المندوبين بتأثر عميق ولقد سحرتنا تايلندا بعاداتها وبشاشة وطيبة شعبها ولا عجب اذن ان تقبل دعوة بيكين احتضان جلسة الجمعية العامة المقبلة بالتصفيق.

السوق العائمة لدامنونسدواك

قائمة
بالدول الاعضاء
وبالهيئات التي مثلها مراقبون
في دورة الجمعية العامة

الـــدول

المانياجمهورية ـ الفيدرالية)؛ اندره، انغولا ـ انتيڤاوبربودا، العربية السعودية ـ الارجنتين، اروبا، استراليا ـ النمسا، باهاماس بنغلاداش، بلجيكا، البنين، برمودا*، بوليفيا، بوستوانا برايزيل، برونى، بوركينا فازو، بورندى. كمرون، كندا، جمهورية افريقيا الوسطى، الشيلي ـ الصين، كولمبيا، الكنغو كوريا (جمهورية)، كستاريكا، كوت ديفوار، الدنمرك، دجيبوتي، جمهورية الدومينكان، الدومنيك، الامارات العربية المتحدة ـ الايكوادور، اسبانيا، الولايات المتحدة الاميركية ـ اثيوبيا فيدجى، فنلدنا، فرنسا، الغابون، غامبيا ـ غانا، جبل طارق*، اليونان، غواتمالا، غينيا، غينيا الاستوائية، هايتى ـ هندوراس،هونكونغ*، المجر، الهند اندوسيا، العراق، ايران ـ ايرلندا ايزلندا ـ اسرائيل، ايطاليا ـ جمايك، اليابان، الاردن، كمبوشيا، كينيا، كيريباتي، الكويت، لزوتو، ليبيريا، ليبيا ـ اللكسنبور، مدغشقر، ماليزيا، مالاوي، مالديف، مالي، مالطة، المغرب الاقصى، موريس؛ موريطانيا، المكسيك، موناكو، ناورو، النيبال، النيجر، نيجيريا، النورويج، زيلندة الجديدة، عمان، اوغندا ـ باكستان ـ بانما ـ، بابوازي، غينيا الجديدة، البلدان المنخفضة، البيرو، الفيلبين، بورتو ريكو**، البرتغال، قطر، رومانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، ريوندا، سان فانسان وغرانادين، ساوتاو برنسيب، السنغال، سنغفوره، الصومال، السودان ـ سرى لنكا، السويد، سويسرا، سورينام، تونغا، تونس، تركيا، اورغواي، فينيزيولا، اليمن (الجمهورية العربية؛ ـ يوغسلافيا ـ الزايير، زمبيا، زمبابوي.

* مكاتب فرعية مركزية وطنية للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية.
** مكتب فرعي مركزي وطني بالولايات المتحدة الاميركية.

الملاحظـــات

الهيئات الممثلة بصفة مراقب
مجلس التعاون الجمركي
مجلس وزراء الداخلية العرب
مجلس التخطيط كولمبو
منظمة الطيران المدني الدولية
منظمة الامم المتحدة
امانة بلدان الكمنولث
المكتب العربي للدراسات والامن

الجمعيةالدولية للنقل الجوي
الجمعية الدولية لشرطة الموانى الجوية والموانى البحرية
الجمعية الدولية لرؤساء الشرطة
الجمعية الدولية للامن المصرفي
الفيدرالية الدولية لجمعيات طياري الخطوط التجارية